الدستور

aldostoor

غير مخصص للبيع

جريدة برلمانية يومية

تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي

رئيس التحرير
علام علي الكندري

الأحد
24 صفر 1437
06 ديسمبر 2015
العدد 732

أمير البلاد يهنئ ملك تايلاند بالعيد الوطني

بعث حضرة صاحب السمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح حفظه الله ورعاه ببرقية تهنئة إلى جلالة الملك بوميبول ادوليادیج ملك مملكة تايلاند الصديقة عبر فيها سموه رعاه الله عن خالص تهانيه بمناسبة العيد الوطني لبلاده متمنيا لجلالته موفور الصحة ودوام العافية.

استطاع إنجاز أغلب القوانين التي تهم المرأة والطفل

نواب لـ«الدستور»: المجلس الحالي حصّن الأسرة بخمسة عشر قانونا

أكد عدد من النواب رضاهم عما قدمه مجلس الامة من قوانين لها علاقة بالاسرة والطفل مشددين على انهم يعملون على اقرار القوانين التي تصب في صالح الاسرة الكويتية وحمايتها.

واعتبر النواب في تصريحات لـ«الدستور» ان المجلس الحالي استطاع انجاز اغلب القوانين التي تهم المرأة والطفل والاسرة وان المرأة لا ينقصها شيء من التشريعات التي تعنى بحقوقها سوى المزيد من الشفافية وتطبيق تلك القوانين، كما ان قوانين الطفل ومحكمة الاسرة وغيرها تعكس الوجه الحضاري للكويت ما يجعلنا نفخر بهذا الامر على مستوى العالمين العربي والاسلامي.

واضافوا ان المجلس الحالي اقر 15 قانونا خلال الفصل التشريعي الرابع تخص الاسرة والطفل والمرأة وذلك ايمانا من المجلس بأن الاسرة مكون رئيسي ومهم من مكونات المجتمع ونظرا لدورها الحيوي في اعداد جيل المستقبل وهي ايضا النواة لخلق اشخاص قادرين على النهوض بالبلد، مبينين ان من اهم تلك القوانين الحضانة الخاصة ومحكمة الاسرة وصندوق دعم الاسرة وحقوق الطفل والعمالة المنزلية والحضانة العائلية والمعاقين والاحداث.

تفاصيل (ص10-14)

مجلس الأمة الحالي أخذ على عاتقه حماية وصون الأسرة الكويتية

الغانم يهنئ نظيره في تايلاند بالعيد الوطني

بعث رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم برقية تهنئة الى رئيس الجمعية الوطنية في مملكة تايلاند بونبيتش ويشتكولشاي وذلك بمناسبة العيد الوطني لبلده.

تلفزيون المجلس

د. يوسف الزلزلة

- غياب من يعكر الصفو السياسي عزز الإنجازات الرقابية والتشريعية
- جميع القوانين المقرة تصب في صالح المواطن بصورة مباشرة

تفاصيل (ص15)

دعوة نيابية لقصر أراضي خيطان على الطلبات الإسكانية

تعليقا على التوجه الحكومي لبيع القطعتين 3 و4 في منطقة خيطان بعد استملاكهما بالمزاد العلني قال النائب مبارك الحريص لـ «الدستور» انه مع اي حل يحفظ المال العام في ظل رأي فني صريح من وزارة المالية والهيئة العامة للاسكان، فيما ايد النائب عبدالرحمن الجيران مبررات وزير المالية مشيرا إلى انها تصب في الاتجاه الصحيح حتى نحقق وفرة مالية. أكد النائب يوسف الزلزلة انه يجب ان تكون اراضي خيطان للطلبات الاسكانية مضيفا ان هذه الاراضي ليست للتجارة انما للسكن موضحا اننا نريد حل الازمة السكنية لا ان ينتهي الامر للتجارة.

طنا: لن نقبل التأخير في تنفيذ التأمين الصحي للمتقاعدين

طالب النائب محمد طنا بسرعة الانتهاء من اجراءات تأهيل الشركة الفائزة بالتأمين الصحي للمتقاعدين تمهيدا للعمل بالقانون . فلن نقبل بمزيد من التأخير خاصة ان المدة منذ اقرار القانون كانت كفيلة ببدء العمل بالقانون.

تفاصيل (ص03)

بنسب متفاوتة عن الخصوصي والممتاز و كاملا عن الالترا

القضيبي لـ «الدستور»: رفع الدعم عن البنزين خلال عامين

كشف النائب احمد القضيبي ان رفع الدعم الحكومي عن البنزين لايزال قيد الدراسة مشيرا الى ان الحكومة استعانت بمستشار عالمي لوضع تصور لرفع الدعم عن العديد من السلع مضيفا ان الدراسة مدتها ثلاث سنوات وتم الانتهاء من السنة الاولى.

وقال القضيبي في تصريح لـ«الدستور» ان هناك اتفاقا على ان اي تحرك حكومي لرفع الدعم عن البنزين سيتم اطلاع اللجنة المالية عليه مقرونا بدراسات لتلافي اي امر سلبي ولحماية المواطنين مشيرا إلى ان هناك نية لرفع الدعم كاملا عن بنزين الالترا وبنسب متفاوتة عن الخصوصي والممتاز مؤكدا ان ما حصل في رفع الدعم عن الديزل سابقا لن يتكرر.

التشريعية تناقش تقنين دعم الدولة لخدمات الجهات الحكومية

تعقد 7 لجان اجتماعاتها اليوم حيث تناقش اللجنة التشريعية الاقتراح بقانون بشأن تعديل بعض مواد قانون الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وكذلك الاقتراح بقانون بشأن تقنين دعم الدولة لخدمات الكهرباء والماء والمحروقات للجهات الحكومية وموظفيها. وتناقش لجنة المرأة قضايا إسكان المرأة والتعليمية تناقش الإعلام الإلكتروني والمالية تناقش تقارير متابعة الخطة السنوية والنصف سنوية لسنة 2014 - 2015.

يعقد خلال الفترة من 6 إلى 8 الجاري تحت رعاية الرئيس السيسي

الحويلة يشارك في مؤتمر التكامل العربي بالقاهرة

غادر البلاد صباح أمس النائب د. محمد هادي الحويلة متوجها إلى جمهورية مصر العربية الشقيقة وذلك للمشاركة في مؤتمر التكامل العربي: تحديات وآفاق « والذي يعقد خلال الفترة من 6 إلى 8 ديسمبر الجاري.

يشارك الحويلة في المؤتمر الذي تعقده مؤسسة الفكر العربي بالشراكة مع الأمانة العامة لجامعة الدول العربية وذلك بمقرها بالقاهرة تحت رعاية رئيس جمهورية مصر العربية عبد الفتاح السيسي بمناسبة الذكرى السبعين لتأسيس جامعة الدول العربية تحت عنوان التكافل العربي: تحديات وآفاق وفق منهجية جديدة تضمن إسهام جميع المشاركين في نقاش جميع القضايا.

من المقرر ان يناقش المؤتمر التكامل الاقتصادي العربي سبل تعزيز العمل العربي المشترك وتفعيل آلياته.

د.محمد الحويلة مغادرا إلى القاهرة

أبل يشارك في مؤتمر قمة المناخ بباريس

توجه عضو مجلس الأمة دخليل عبد الله أبل فجر أمس الاول إلى العاصمة الفرنسية باريس وذلك للمشاركة في الاجتماع البرلماني بمناسبة مؤتمر الأمم المتحدة بشأن تغير المناخ الذي يعقد خلال الفترة من 5 إلى 6 ديسمبر الجاري.

دخليل أبل

الوقيت يكرم حرس مجلس الأمة الحاصلين على دورة مدرب لياقة بدنية

كرّم الأمين العام المساعد لشؤون حرس مجلس الأمة اللواء خالد الوقيت عددا من عسكريي حرس مجلس الأمة بمناسبة تخرجهم من دورة مدرب لياقة بدنية والتي تم إقامتها بفرع الاتحاد الرياضي للرئاسة العامة للحرس الوطني خلال الفترة 2015/10/22م إلى 2015/12/03. كما أشار اللواء خالد الوقيت إلى ان إلحاق عسكريي حرس مجلس الأمة في هذه الدورات جاء تنفيذا لتوجهات رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم وذلك من منطلق الحرص على رفع الكفاءة والقدرة البدنية لأفراد حرس مجلس الأمة.

الأمين العام المساعد لشؤون الحرس اللواء خالد الوقيت مكرما حرس المجلس الحاصلين على دورة مدرب لياقة بدنية

طنا: لن نقبل التأخير في تنفيذ قانون التأمين الصحي للمتقاعدين

محمد طنا

طالب النائب محمد طنا بسرعة الانتهاء من اجراءات تأهيل الشركة الفائزة بالتأمين الصحي للمتقاعدين تمهيدا للعمل بالقانون لافتا الى ان لجنة المناقصات المركزية انتهت من فض مظاريف المناقصة وأهلت شركتين وأرسلتهما للوزارة للمفاضلة بينهما واختيار الانسب وفق المعايير الفنية.

وقال النائب طنا في تصريح: ان الوزارة مطالبة الآن بسرعة الاستعجال والانتهاء من بقية الاجراءات الرقابية تمهيدا لتوقيع العقد وبدء العمل بالقانون والذي سيخدم هذه الشريحة ويحسن من مستوى الخدمة الصحية المقدمة لهم.

وأضاف النائب طنا: نتفهم طبيعية الاجراءات الرقابية ونتفهم دور الوزارة لجهة المعايير والاشتراطات الفنية لكن دون شك هناك تأخير في تنفيذ القانون والعمل به وهو ما ينبغي معه تحديد تاريخ معين للانتهاء من الاجراءات فلن نقبل بمزيد من التأخير خاصة ان المدة منذ اقرار القانون كانت كفيلة ببدء العمل بالقانون.

وطالب النائب طنا على صعيد آخر بتسريع وتيرة العمل في مستشفى الجهراء الجديد للحاجة الماسة لزيادة القدرة الاستعابية والتي باتت لا تتناسب مع اعداد المراجعين في ظل الزيادة السكانية التي تشهدها المحافظة وهو الامر الذي شكل نوعا من الضغط على المستشفى الحالي وعلى مستوى الخدمة.

الطريجي: الحجز على 82 مليون فرانك و128 مليون إسترليني من أموال الرجعان

د. عبدالله الطريجي

أشادت لجنة حماية الأموال العامة بالجهود النيابية والحكومية المبذولة في متابعة قضية مدير مؤسسة التأمينات الإجتماعية السابق ، بالإضافة إلى الجهود التي أفضت إلى توقيع اتفاقية تبادل وتسليم المتهمين مع بريطانيا ، معلنة عن اجتماع لاحق لاستكمال البيانات ذات الصلة بهذه القضية .

وذكر رئيس اللجنة البرلمانية النائب الدكتور عبد الله الطريجي في تصريح للصحافيين عقب اجتماع اللجنة بحضور وزير العدل ووزير الاوقاف يعقوب الصانع ورئيس الفتوى والتشريع ومدير التامينات الاجتماعية وممثلي ديوان المحاسبة ان الوزير الصانع تحدث عن جهود رئيس مجلس الامة مرزوق الغانم وماقام به الوزيرالصانع والذي اثمر عن اتفاقية تبادل تسليم المتهمين والمطلوبين مع بريطانيا ، مؤكدا ان هذه الاتفاقية نتاج جهد للمجلس ممثلا برئيسه وللحكومة ممثلة بوزير العدل .

واوضح ان اللجنة استمعت الى اجراءات الفتوى والتشريع المسؤوله عن متابعة قضية مدير التامينات السابق مشيرا الى انه تم الحجز على مبلغ 82 مليون فرنك في سويسرا اضافة الى بعض العقارات كما تم الحجز على 128 مليون جنيه استرليني في بريطانيا تعود للمدير السابق .

وذكر ان الفتوى والتشريع توصلت الى عقارات واموال مؤكدة تعود الى فهد الرجعان في كل من اميركا ولبنان ومصر ودبي وفرنسا والبحرين جار الحجز عليها بالتنسيق مع السلطات القضائية في تلك الدول .

واضاف أن قرارا صدر من النائب العام في 25 اغسطس الماضي بالحجز التحفظي على اموال الرجعان وزوجته وابنائه داخل الكويت كما تم احالة ملف احدى القضايا الفرعية على مدير التامينات السابق والمعروفة بقضية اوبشن والمتعلقة بالمضاربات في السوق الاميركية والتي تقدر الخسارة (التي عبث ولعب بها المدير السابق) بمبلغ 300 مليون دينار ضاعت من اموال التامينات.

الحمدان للعيسى: من المسؤول عن تلف أجهزة التابلت قبل توزيعها على الطلبة؟

.. ويقترح تعديل مشروع قانون المناقصات العامة

حمود الحمدان

وجه النائب حمود الحمدان سؤالا إلى وزير التربية وزير التعليم العالي د.عيسى الكندري قال فيه: أعلنت وزارة التربية تسليمها أجهزة التابلت (جهاز لوحي) للمناطق التعليمية و توزيعها على المدارس في كل منطقة تعليمية تمهيدا لتسليمها للطلاب فور الانتهاء من تضمينها للمحتوى العلمي وقال وكيل وزارة التربية الدكتور هيثم الأثري في تصريح صحفي ان الهدف من ذلك هو أن يصبح الجهاز وسيلة أساسية لمساعدة المعلم في العملية التعليمية إضافة الى كونه وسيلة جيدة للطالب كي يثري تحصيله العلمي ومراجعة المعلومات وأوضح أن جهاز التابلت سيكون وسيلة مساعدة رئيسية للعملية التعليمية تعتمد بشكل أساسي على المعلم وإبداعه في استخدام و توظيف هذه الوسيلة لافتا إلى أنه يقع على عاتق الوزارة مهمة تدريب المعلمين على كيفية استخدام هذا الجهاز.

وأضاف:لذا يرجى تزويدي وإفادتي بالآتي:

ما استعداد الوزارة ممثلة بالإداريين والمعلمين والطلاب لاستقبال واستخدام أجهزة التابلت؟

كشف يبين فيه اسم الشركة التي رست عليها مناقصة أجهزة التابلت وعدد الأجهزة والقيمة الاجمالية للعقد مع تزويدي بنسخة من العقد.

لماذا طرحت الشركة تأجير أجهزة التابلت بدلا من شرائها؟وكم يبلغ فرق السعر بين التأجير والشراء؟

كم يبلغ عدد الدورات وعدد المستفيدين منها وطبيعة الشريحة المستهدفة في هذه الدورات؟

تعاني المدارس من قلة الغرف الشاغرة بداخلها ومع ذلك سلمت الوزارة المدارس أجهزة التابلت لتخزينها إلى حين توزيعها على الطلاب فما أسباب الاستعجال في طرح المناقصة وتسليم الأجهزة للمدارس قبل الإعداد الجيد السابق لذلك؟

ما البرامج التربوية والعلمية التي يمكن للطالب أن يستفيد منها من خلال أجهزة التابلت؟

كيف يمكن أن يستفيد الطالب من المعلم عبر التابلت والمعلمين لم يتدربوا أصلا على استخدام هذه الأجهزة؟

من يتحمل المسؤولية عن تلف أجهزة التابلت في حالة تعرضها لسوء التخزين والتلف قبل تسليمها للطلاب؟

ما آلية توزيع أجهزة التابلت على الطلاب؟ وهل سيأخذها الطالب معه للمنزل أم ستبقى في المدرسة؟ ومن سيتحمل قيمة تلفها في حال التلف؟ وهل ستجبر الوزارة الطالب على تسلم التابلت أم سيكون الأمر اختياريا؟

بيان بمراحل إقرار جهاز التابلت منذ كونها فكرة إلى حين إقرارها وكشف بأسماء أعضاء اللجنة التي درست الموضوع من كافة جوانبه وقامت بإقراره.

ومن جهة أخرى تقدم الحمدان بتعديل بعض النصوص بالتعديل على مشروع قانون المناقصات العامة المعروض على اللجنة المالية والاقتصادية.

وجاء في نص الاقتراح:

أولا: اقتراح أن يضاف إلى المادة (53) فقرة جديدة وفقا لما يلي:

تكون الأولوية في الترسية في المناقصة التي تزيد قيمتها على خمسة ملايين دك على الشركات المدرجة في سوق الكويت للأوراق المالية.

ويجوز الترسية على شركة غير مدرجة في البورصة إذا تحقق في عرضها كل الشروط الفنية وتقدمت بعرض مالي يقل بنسبة 15 % على الأقل عن أفضل العروض.

مبررات التعديل

هذا التعديل يحقق تعميم فائدة أكبر للمشروعات المدرجة بالسوق حيث تشمل الأرباح المحققة للشركات التي تدير مشروعات الدولة اعدادا أكبر من المواطنين بما ينعش سوق المال بشكل مباشر وغير مباشر ولنشاط السوق المالي وبالتالي يجذب أعضاء آخرين من المواطنين بما يساهم في تحريك عجلة النشاط الاقتصادي ووجود الشركة في البورصة يجعلها موضع رقابة ومتابعة من الدولة بما يتيح الفرصة للتعرف على أي فساد أو انحراف ويكون نشاطها معلوما لدى سلطات الدولة لأن ميزانياتها مراقبة فضلا عن أن الشركات المدرجة في البورصة تدفع من أرباحها 2.5 حسب قانون دعم العمالة الوطنية.

ثانيا: اقتراح أن يضاف إلى مادة الجزاءات رقم (87) البند (4) وفقا لما يلي:

4 - أي شركة متعاقدة تعثرت في تنفيذ العقد أو لم تنفذه بالشكل المطلوب تحرم من الدخول في مناقصة تالية حتى تسوية المناقصة محل الخلاف.

مبررات التعديل بند 4:

ليس معقولا أن تتاح الفرصة للمقصرين في انجاز تعاقداتهم للمنافسة مع شركات ملتزمة أخرى وإنما يجب آت تعاقب على ذلك وهذا النص حافز لكل الشركات لإنجاز اعمالها بدقة وكفاءة في الوقت المطلوب - تيمنا بقول الرسول: (ان الله يحب إذا عمل أحدكم عملا أن يتقنه).

حماد: هل أحيلت توسعات المصانع على ديوان المحاسبة للتدقيق؟

وجه النائب سعدون حماد سؤالا إلى وزير التجارة والصناعة د. يوسف العلي عن أسماء الشركات والمصانع التي حصلت على موافقات للتوسعة.

وجاء في نص السؤال يرجى إفادتي وتزويدي بالاتي:

- بكشف تفصيلي بأسماء الشركات والمصانع التي حصلت على موافقات للتوسعة خلال السنوات 2013 - 2014 - 2015.

- هل تم إحالة توسعات المصانع التي تمت خلال السنوات 2013 - 2014 - 2015 على ديوان المحاسبة للتدقيق؟ إذا كانت الاجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بنسخه من ردود ديوان المحاسبة المتعلقة بهذا الشأن وإذا كانت الاجابة بالنفي فما الاسباب التي حالت دون تحويلها الي ديوان المحاسبة للتدقيق؟

- هل حصل بعض أعضاء مجلس إدارة الهيئة العامة للصناعة على موافقات توسعة لمصانع أو قسائم صناعية جديدة لشركاتهم خلال السنوات 2013 - 2014 2015- إذا كانت الإجابة بالإيجاب يرجى تزويدي بكشف تفصيلي بأسماء هؤلاء الاعضاء والموافقات التي حصلوا عليها لشركاتهم خلال السنوات 2013 – 2014 - 2015 وهل تم مخاطبة ديوان المحاسبة أو الهيئة العامة لمكافحة الفساد للنظر في تلك التعديات والمخالفات الصريحة لقانون مكافحة الفساد ووجود تعارض للمصالح في مناصبهم؟

- ما الأسس والمعايير المتبعة في توزيع الورش الصناعية؟

- بكشف تفصيلي بأسماء الشركات او الافراد الذين حصلوا على ورش صناعية خلال السنوات 2013 - 2014 - 2015 مبينا مناطق التوزيع والمساحة لكل منها.

- بكشف تفصيلي بأسماء المصانع والشركات أصحاب القسائم الصناعية أو الخدمية أو الحرفية التي صدرت فيهم قرارات من لجنة السحوبات والمخالفات بسحب قسائمهم مبينا تاريخ صدور تلك القرارات وتاريخ تنفيذ قرارات السحب.

سعدون حماد

قدم حزمة من الاقتراحات برغبة بشأن إنشاء مؤسسات طبية علاجية جديدة

عسكر: الإسراع في بناء مستشفى لعلاج أورام الأطفال ومركز للأطراف الصناعية

تقدم النائب عسكر العنزي بحزمة من الاقتراحات برغبة بشأن إنشاء مؤسسات طبية علاجية جديدة للارتقاء بمستوى الرعاية الصحية في البلاد.

وطالب عسكر في نص الاقتراح بالاسراع في بناء أول مستشفى لعلاج أورام الأطفال بالكويت يكون مقره مدينة الكويت ويكون مستشفى متخصصا لعلاج السرطان يكون فيه فريق طبي عالمي من افضل الأطباء العالميين وفريق عمل محترف من ابناء الوطن يكون مدرب في أفضل المستشفيات العالمية إلى جانب أحدث التجهيزات الطبية الحديثة عالية التقنية واللازمة لمرض السرطان وبالتالي سيكون له الدور الكبير في تقليل نسب الإصابة والكشف المبكر إضافة إلى إجراء البحوث والدراسات الطبية في هذا المجال حتى نتفادى أي إصابات متقدمة لهذا المرض.

وقال في نص الاقتراح: بعد ازدياد نسبة الأطفال المصابين بالسرطان وعدم مقدرة المستشفيات على استيعاب هذا الكم الهائل من المرضى لقلة الإمكانات لعلاج الكثير منهم وتصل نسبة الإصابة بالأمراض السرطانية في الكويت إلى اعدد كبيرة مصابة سنويا وازدياد كبير في عدد مرضى السرطان وخصوصا بين الاطفال ويلاحظ هذا الشيء في جميع المستشفيات والمراكز الطبية في الدولة ومرض السرطان إذا لم يتم اكتشافه بسرعة يؤدي الى ترد عام بصحة المريض ما يقلل من جدوى العلاج الكيمائي ومن أجل توفير رعاية صحية فائقة الجودة للمرضى في دولة غنية قليلة السكان مثل الكويت والوصول الى أفضل النتائج الطبية لابد ان نركز كامل اهتمامنا على رعاية مرضى سرطان والأمراض الاخرى داخل الكويت ويكون هناك مستشفيات في جميع مجالات الطب لها كفاءة عالمية لان رعاية المرضى واجب كل مسلم ومن الحقوق التي كفلها الدستور الكويتي لهم.

ومن جهة أخرى قدم اقتراحا برغبة جاء فيه: تقوم الحكومة ممثلة في وزارة الصحة بعمل خطة متوسطة الأجل لاستحداث نظام مستشفيات جراحة اليوم الواحد بدولة الكويت لما لها من آثار في التخفيف من الأعباء عن المستشفيات العامة واتاحة اجراء الجراحات للمرضى في أسرع وقت ممكن في كل التخصصات والتخطيط للإمداد بالكوادر المؤهلة في الوقت المناسب.

وأضاف: رغبة في الحد من كثافة مرتادي المستشفيات العامة وإسهاما في حل مشكلة بقاء العديد من المرضى في قائمة الانتظار لإجراء عمليات جراحية في التخصصات المختلفة فترات طويلة قد تصل الى عدة اشهر انتظارا للدور رغم ان بعض هذه العمليات تكون عمليات جراحية خفيفة لا تحتاج الى انتظار طويل في المستشفيات بعد اجرائها بما يتيح الفرصة والاختيار لوقت اجراء العمليات الجراحية لذا كان لزاما التفكير والتخطيط لإدخال نظام جراحات اليوم الواحد بدولة الكويت وذلك بعد نجاح هذه التجربة في العديد من بلدان العالم.

عسكر العنزي

كما قدم اقتراحا برغبة آخر طالب فيه بانشاء مركز طبي عمودي في كل محافظة تكون الخدمة فيه على مدار اليوم (24 ساعة) بما فيها أيام العطلات الأسبوعية والرسمية ويحتوي كل مركز منها على بعض العيادات الطبية التخصصية التي تكثر فيها بعض الحالات المرضية المتعارف عليها تخفيفا في الضغط المتزايد على المراكز الطبية والمستشفيات الحكومية وذلك عن طريق إنشاء أو استئجار مبنى أو أكثر في المناطق التجارية والاستثمارية بمشاركة القطاع الخاص وتوفير هيئة طبية جديدة متخصصة على كفاءة عالية ويكون من صلب عملها إجراء عمليات اليوم الواحد على أن يطلق اسم مجمع طبي حكومي على تلك المراكز.

وأضاف: نظرا لما يعانيه المواطنون خلال مراجعتهم للمستشفيات والمراكز الصحية والازدحام الشديد فيها وتفاديا للضغط الهائل من أعداد المرضى المحولين إلى المستشفيات والعيادات التخصصية التي أصبحت شبه عاجزة عن أداء دورها بشكل كامل واختصارا للوقت المستغرق لبناء المستشفيات لاستيعاب هذه الأعداد وفي مختلف التخصصات الطبية.

وعلى صعيد متصل دعا عسكر إلى استحداث أقسام متخصصة لعلاج مرض نقص المناعة الخلقي في المستشفيات المستوصفات الحكومية.

وقال في نص الاقتراح: يعتبر مرض نقص المناعة الخلقي Primary Immunodeficiencies)) من الأمراض النادرة وهو عبارة عن مجموعة من الأمراض أو المتلازمات التي تنجم عن خلل خلقي أو وراثي في إحدى وظائف الجهاز المناعي ونظرا لتزايد عدد حالات الإصابة بهذا المرض في الكويت واضطرار المصابين به إلى اللجوء إلى مستشفيات القطاع الخاص نظرا لعدم وجود علاج لهذا المرض في المستشفيات الحكومية مما يشكل عبئا ماليا عليهم.

وقدم عسكر اقتراحا برغبة دعا فيه إلى إنشاء مركز متطور للأطراف الصناعية الى جانب توفير أحدث الأجهزة التعويضية وتوفير الكوادر الفنية المتخصصة والورش الخاصة بتصليح الاعطاب التي قد تصيب تلك الأجهزة خاصة الالكترونية منها.

وكذلك تخصيص أجنحة خاصة للمبتورين بكل المراكز والمستشفيات الطبية ومدها بالكوادر الطبية المتخصصة.

وجاء في نص الاقتراح: ان مركز الأطراف الصناعية في الكويت غير مهيأ كليا لمبتوري الأطراف بدءا من المبنى ووصولا الى عدم توافر الفنيين والاختصاصيين لتركيب تلك الأطراف الصناعية فان الاهتمام بذوي الاحتياجات الخاصة ومن شابههم من أصحاب المعاناة سمة من سمات الأمم المتحضرة فبمثل هذا السلوك تقاس درجة تمدن ووعي المجتمع ومدى اهتمامه بحقوق الإنسان

كما إن مبتوري الأطراف الذين يتراوح عددهم بين 1500 و2000 يعانون من الكثير من المشكلات والتي تبدأ من عدم توافر مركز تأهيلي متكامل يساعد المبتور ويؤهله نفسيا واجتماعيا بالإضافة الى ما يتعرض إليه المبتور نتيجة عدم توافر الفنيين وصناع الأطراف الإلكترونية فانه يلجأ في الكثير من الأحيان إلى إرسال تلك الأطراف الصناعية إلى خارج ليتم تعديل تلك الأطراف بما يتناسب مع حالته وهو الأمر الذي يستغرق الكثير من الوقت.

وأضاف عسكر ان تلك الفئة تعاني من الكثير من المشكلات خاصة المادية وذلك الإرتفاع أسعار الأجهزة والأطراف التعويضية مما يدفع البعض الى الاستعانة ببعض الأجهزة البدائية والتقليدية.

وزاد قائلا: يعاني فريق مبتوري الأطراف من عدم تفهم أعضاء اللجان الطبية المختصة والمركز التأهيلي للأطراف الصناعية لمطالبهم خاصة فيما يتعلق بالموافقة على العلاج في الخارج.

العتيبي: لن نسكت عن تقاعس الحكومة في تنفيذ التشريعات

فارس العتيبي

طالب النائب فارس العتيبي الحكومة بسرعة تنفيذ كافة المشاريع والقوانين التي صدرت عن مجلس الامة الحالي بدور الانعقاد المنصرم والذي قبله. وقال العتيبي في تصريح صحفي إن مجلس الامة عقد اجتماعا لمكتب المجلس حضره رؤساء اللجان البرلمانية الذين أجمعوا بالفعل على تقاعس الحكومة في تنفيذ المشاريع والقوانين الصادرة عن البرلمان.

وأكد العتيبي ان هذا التصرف الحكومي غير مقبول لاسيما ان صاحب السمو امير البلاد حث على ضرورة تعاون الحكومة والمجلس في خطابه السامي في بداية دور الانعقاد.

وتابع العتيبي قائلا إن المجلس والحكومة معا مناط بهما العمل والتشريع والتنفيذ لخدمة المواطن المواطن ينتظر من الحكومة تنفيذ القوانين والتشريعات التي تصب في صالحه والتي أقرها مجلس الأمة في دور الانعقاد المنصرم.

واضاف العتيبي: ندعو الحكومة ممثلة بسمو الرئيس الشيخ جابر المبارك الى ضرورة الالتفات الى هذا الجانب درءا للتصعيد السياسي المحتمل والقائم فنحن لن نرضى ولن نسكت عن تقاعس يؤثر سلبا على عملنا التشريعي.

وصفا اقامته في حضور رجال بالمهزلة

الهاجري والهدية يطالبان بتشكيل لجنة تحقيق في حفل عرض الأزياء بالتربية

شدد النائب ماضي الهاجري على ضرورة أن يتحمل وزير التربية وزير التعليم العالي د. بدر العيسى مسؤولياته السياسية والتربوية بأن يشكل لجنة تحقيق ومحاسبة المسؤولين عن إقامة حفل عرض أزياء في كلية التربية الأساسية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب واجبار الطالبات على المشاركة في هذا الحفل الراقص مقابل حصولهن على درجات مرتفعة.

واستنكر الهاجري في تصريح صحافي صمت الوزير والمسؤولين عن العملية التعليمية إزاء هذه التصرفات والغعاليات التي تخرج عن العادات والتقاليد الكويتية الأصيلة المستمدة من ديننا الاسلامي الحنيف لافتا إلى أنه من الأدهى والأمر أنه تم حرمان الطالبات اللائي رفضن المشاركة في هذا الحفل من الحصول على درجات مرتفعة متسائلا: أي تعليم هذا الذي ينبني على تشجيع الطالبات في المشاركة في حفلات راقصة بدلا من تحفيزهم على الإبداع والتفوق؟ وأي تعليم هذا الذي يحضر فيه مسؤولو الهيئة وأعضاء هيئة التدريس لمشاهدة الطالبات في مثل هكذا حفلات غنائية راقصة؟. وقال الهاجري إن الفعالية لم تكن أبدا موفقة وكان يتوجب على القائمين عليها مراعاة المكانة الأكاديمية للهيئة كصرح تعليمي كبير ومراعاة عاداتنا وتقاليدنا الكويتية لا سيما أن الحفل حضره رجال.

ماضي الهاجري

م. محمد الهدية

وطالب الهاجري وزير التربية بتحمل مسؤولياته ومحاسبة من قام على هذا الحفل والتحقيق في الأمر وكذلك عليه مراعاة والمحافظة على قدسية العملية التربوية والتعليمية وارتباطها الوثيق بنشر العلم والثقافة بدلا من إقامة الحفلات الغنائية والتي لا تمت لتعاليم الدين الاسلامي الحنيف والعادات والتقاليد الكويتية الأصيلة بأي صلة وإلا فليتحمل مسؤولياته السياسية أمام نواب الأمة. واختتم تصريحه بقوله: سوف نتابع هذا الأمر وسنقف على اجراءات الوزير ووزارته من محاسبة وعقاب لمن يستهتر بمستقبل أبنائنا وبناتنا.

من جانبه طالب النائب م.محمد الهدية محاسبة المسؤولين عن اقامة عرض ازياء نسائية في كلية التربية الاساسية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب بحضور رجالي. واكد الهدية رفضه لما حدث في كلية التربية الاساسية مشيرا الى ان ما حدث مهزلة وتنافى تعاليم الدين الاسلامي والعادات والتقاليد الكويتية الاصيلة. وبين الهدية انه سيتابع هذا الموضوع للتأكد من محاسبة المخطئ واتخاذ الاجراءات المناسبة بحقه مضيفا: لن نسمح بمثل هذه التصرفات مع بناتنا الطالبات واجبارهن على المشاركة في عرض الازياء للحصول على درجات مرتفعة. وتابع الهدية ان الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب مؤسسة اكاديمية انشئت بهدف تعزيز قدرات الطلبة العلمية وتنمية امكانياتهم التربوية وليس من اجل المشاركة في حفلات عروض الازياء.

.. والهاجري يشكر الكندري لإحالة ملف كي جي ال على «مكافحة الفساد»

توجه عضو لجنة حماية المال العام النائب ماضي العايد الهاجري بالشكر إلى وزير المواصلات عيسى الكندري على إحالته ملف شركة كي جي ال للاستثمار إلى هيئة مكافحة الفساد محتويا مستندات وأوراق تنطوي على شبهة تلاعب الشركة واستيلائها على مليون متر مربع في ميناء عبدالله و 270 ألفا في ميناء الدوحة.

وقال الهاجري في تصريح صحافي إن خطوة الوزير الكندري بالإحالة إلى هيئة المكافحة من شأنها صون المال العام وحرمته مبديا ثقته في مؤسسات الدولة الرقابية والقضائية في الحفاظ على المال العام وعقاب كل من تسول له نفسه المساس بأموال المواطنين.

وقال إن شركة كي جي ال وبمساعدة مسؤولين سابقين في مؤسسة الموانئ قامت بالاستيلاء على أراض في ميناء الدوحة وميناء عبد الله كبدت خلالها الدولة خسائر بالمال العام تجاوزت الـ 20 مليون دينار.

وأضاف الهاجري أننا كنواب وكأعضاء في لجنة حماية المال العام لن نتوانى عن فتح ملفات الفساد والاعتداء على المال العام ومتابعة الاجراءات الحكومية في هذا الصدد سواء كانت اجراءات قانونية أو اجراءات وقائية من شأنها الحد من عبث المسؤولين في مقدرات البلد مجددا شكره للوزير الكندري الذي تحمل مسؤولياته وواجباته الوطنية والسياسية بإحالة الملف بالكامل إلى هيئة مكافحة الفساد.

نرفض ترهيب أعضاء تدريس التطبيقي على خلفية الشهادات المزورة

دشتي: نشكر الخالد على تسهيل إجراءات العائدين من العراق

قال النائب د.عبدالحميد دشتي: علمت الان انه ومنذ الصباح الباكر ومع برودة الجو القارس شمال الكويت وبمنفذ العبدلي تحديدا وفي عطلة اسبوعية حيث فاجأ نائب رئيس الوزراء وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد جميع الموجودين بمركز العبدلي ليشرف شخصيا على حركة المسافرين والاطمئنان على اجراءات استقبال الزائرين العائدين من العراق وبصحبته كبار ضباط الوزارة.

وأضاف دشتي: وحسب علمي كلفهم الخالد بالتناوب على الحركة في المنفذ لضمان راحة القادمين فمن لايشكر الناس لايشكر الله فكل الشكر لك يابوخالد نقولها من اعماق قلوبنا نيابة عن اهل الكويت وجعلها الله في ميزان اعمالكم اسرة الخير آل الصباح في ظل قائد الانسانية والد الجميع سمو الامير المفدى وولي عهده الامين وحفظكم ذخرا وعزا.

ومن جهة أخرى أستغرب النائب د.عبد الحميد دشتي التحقيق مع أعضاء من الهيئة التدريسية في الهيئة العامة للتعليم التطبيقي وملاحقتهم لمجرد إنهم تناولوا موضوعا مثارا عن الشهادات المزورة في التطبيقي والجامعة دفاعا عن مؤسستهم وبحثا عن جودة تعليمية مميزة.

وقال النائب دشتي في تصريح صحافي إن هذا الترهيب مرفوض ولن نقبل به وبكل المحبة واحترام نطالب وزير التربية والتعليم العالي د. بدر العيسي ومدير عام الهيئة العامة للتعليم التطبيقي د. احمد الاثرى وكلي ثقة بهما وبعدلهما وانصافهما بوقف التحقيق مع د. بدر الخضري وأيا من زملائه كما رفضنا من قبل الظلم والاستهداف الذي تعرض له د. صلاح الفضلي وطى الصفحة بكل هدوء فالمبادئ لا تتجزأ.

د.عبدالحميد دشتي

وأضاف النائب دشتي أن الأمر المستغرب في هذا الشأن هو ان الشكوى المقدمة ضد الدكتور بدر الخضري جاءت من رابطة أعضاء هيئة التدريس السابقة في فترة تقديمه لترشحه لرابطة اعضاء هيئة التدريس وهو يؤكد كيدية الشكوى والمآرب التي تقف وراءها.

واختتم النائب دشتي حديثه مؤكدا ثقته في وزير التربية د. بدر العيسي ومدير الهيئة العامة للتعليم التطبيقي د. أحمد الاثرى وأنهما لن يقبلا بما عرف عنهما من عدل وانصاف الظلم لأي إنسان وبتكميم الافواه والقضاء على الحرية الاكاديمية وحرية التعبير والرأي من قبل أعضاء هيئة تدريسية أكدوا أن الشهادات الوهمية خطر ودخولها لأكبر مؤسسة تعليمية يؤثر على البيئة التعليمية وعلى مخرجات الطلبة وبناء عليه نتساءل هل جزاء هؤلاء ان يكون التحقيق معهم وترك المزورين الحقيقيين يواصلون عملهم!

.. ويقترح تشكيل لجنة لإعادة النظر في تسميات الشوارع

قدم النائب د. عبدالحميد دشتي اقتراحا برغبة طالب فيه بإعادة تشكيل لجنة وطنية ملحقة بالديوان الاميري من رجالات الكويت وممثلين عن الوزارات المعنية لإعادة النظر في كافة تسميات الشوارع والمناطق والمرافق في الدولة ومن ثم الاختصاص بتسميتها وما يستجد مستقبلا وفقا لمعايير وطنية تضمن احياء التراث الاسلامي والعربي والوطني وبما يضمن تخليد الشخصيات الوطنية ذات الصلة بالإسهامات المتميزة وتضمن تبوأ مكانة قيادية وعملية واجتماعية في حياة هذا الوطن وتاريخه.

وعلى صعيد متصل قدم اقتراحا جاء في نصه: لما كان الدوار الكائن في الرميثية والفاصل بينها وبين منطقة السالمية في شارع الشيخ زايد (الدائري الخامس) سابقا يسمى بدوار الجوازات وهي تسمية ركيكة لا اساس لها سوى لقرب ادارة جوازات حولي من الدوار وحيث تردد كثيرا بين سكان منطقتي الرميثية والسالمية انه جار تغيير مسمى الدوار ليكون دوار الامام زين العابدين (ع) وهي تسمية تحقق الهدف من التسميات التي تخلد تاريخنا الاسلامي والعربي والوطني فالإمام علم من اعلام الدين الاسلامي السمح وهو سبط النبي الاكرم محمد المصطفى صلى الله عليه وآله سلم.

المجلس أقر قانون الأحداث و9 اتفاقيات وأوصى بإحالة الداو وأدفانتج على النيابة العامة

قراءة في أبرز قرارات جلسة الثلاثاء والأربعاء

إعداد: سامح محمد

عقد مجلس الأمة جلسته العادية والتكميلية الثلاثاء والأربعاء الماضيين الموافقين 1 و 2 من ديسمبر الجاري وحفلت الجلسة بالعديد من القرارات منها إقرار المداولة الثانية من مشروع قانون الأحداث الذي بموجبه يكون سن الحدث 16 عاما بدلا من 18 وفي قراءة للدستور لمجريات الجلسة أوصى المجلس الحكومة بتحويل ملفي شركة أدفانتج والداوكيميكال على النيابة العامة مع تعهد الحكومة بإحالة تقارير لجنتي التحقيق البرلمانية والوزارية وديوان المحاسبة على النيابة العامة.
ورفض مجلس الأمة رفع الحصانة النيابية عن النائبين نبيل الفضل وعبدالله المعيوف كما سحبت النيابة طلبا برفع الحصانة عن النائب صالح عاشور فيما وافق المجلس على 9 اتفاقيات للجنة الشؤون الخارجية وأحالها على الحكومة ومن أهمها اتفاقية فاتكا.

رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم مترئسا الجلسة وبجواره الروضان والزلزلة

مراسيم قبول استقالة وتعديل الوزارة

نظر المجلس في مرسوم رقم (315) لسنة 2015 بقبول استقالة وزير الأشغال العامة وزير الكهرباء والماء كما نظر المجلس في المرسوم رقم 316 لسنة 2015 بتعيين أنس خالد الصالح نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية بالإضافة إلى عمله وزيرا للنفط بالوكالة وتعيين د. علي صالح العمير وزيرا للأشغال العامة وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة وتعيين الشيخ محمد العبدالله المبارك الصباح وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء بالإضافة إلى عمله وزيرا للكهرباء والماء بالوكالة.

التصديق على المضابط

صادق المجلس على المضابط ذات الأرقام التالية (1339/أ) بتاريخ 2015/11/3 (1339/ب) بتاريخ 2015/11/4 ، (1340/أ) بتاريخ 2015/11/17 ، (1340/ب) بتاريخ 2015/11/18 .

اللجنة الرياضية الثلاثينية

وفي هذا البند أشار النائب د. عبدالحميد دشتي إلى تنفيذ التوصية النيابية بتشكيل لجنة ثلاثينية للنهوض بالوضع الرياضي ولمساعدة لجنة الشباب والرياضة في بحث أزمة الإيقاف كما أشار إلى طلب تخصيص جلسات أيام الخميس لمناقشة 15 قانونا صادرا عن المجلس قصرت الحكومة في تنفيذها مطالبا لجنة الأولويات ببحث الأمر وتحديد جلسات أيام الخميس لمناقشتها. وعلق النائب روضان الروضان بالقول إن المجلس وافق على إحالة طلب تشكيل اللجنة الثلاثينية على لجنة الشباب والرياضة وننتظر تقرير اللجنة ومن ثم نأخذ القرار .

وعلى نفس البند أيضا أكد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية الشيخ محمد الخالد في جلسة مناقشة النطق السامي والخطاب الأميري فخره بالملحمة التي حدثت من حب الوطن والوحدة الوطنية التي جسدها حضرة صاحب السمو في نطقه السامي وعلق على كلام النائب عدنان عبدالصمد عندما تطرق للتعرض لزوجات المتهمين في خلية العبدلي بقوله: نحن مؤتمنون على الأرواح والأموال والأعراض وأعراض الجميع فوق هذا الأرض الطيبة فهو عرض محمد الخالد ، ولن اسمح بمثل هذه الأمور.

كشف الأوراق والرسائل الواردة

بيع الشركات الحكومية

1 - أعاد مجلس الأمة رسالة من رئيس لجنة حماية الأموال العام يؤكد فيها على ضرورة مراعاة مجموعة من التوصيات عند قيام الحكومة ببيع الشركات التابعة لها او التي تساهم فيها بصورة مباشرة أو غير مباشرة إلى اللجنة على أن يتم الاجتماع مع نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح للاتفاق على الضوابط الواجب اتباعها في مثل هذه الحالات وقد علق بعض النواب على هذه الرسالة كما يلي:

- د. عبدالحميد دشتي: كفى تفريطا في ثروات الأمة وعلى وجه الخصوص في الشركات المملوكة للحكومة فهذه الثروات ملك الشعب ولا يجوز التفريط فيها وفقا للدستور إلا بقانون مطالبا بوقف التصرف بأي أصول تابعة لهذه الشركة مثلما حدث في أرض المعارض وشركة المباني.
- د. يوسف الزلزلة: العبرة ليست في البيع وعدم البيع العبرة في أنه عندما يكون هناك مسؤولون هؤلاء المسؤولون يكونون في مواقعهم سنوات عديدة هنا قد يثير الأمر ريبة لكن نحن عندما نخصص جهات للاستثمار معناه أن تقوم بهذه العمليات الاستثمارية بيعا أو شراء.
- سعدون حماد: نحن ضد بيع الشركات الرابحة رافضا أن يكون المجلس الحالي مثل المجالس السابقة التي اقترح بعض نوابها تخصيص مصافي البترول مشددا على ضرورة إعادة الأموال المختلسة فوزير المالية لم يرفع دعاوى على مدير عام المؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية السابق.
- د. عبدالله الطريجي: نحن في لجنة حماية الأموال العامة حريصون كل الحرص على أراضي وأملاك الدولة ولكن بعض المسؤولين الذين مضى عليهم سنوات طويلة يعبثون في أموال الدولة ، فقبل فترة تم بيع شركة المنتجات الزراعية بمبلغ ما يقارب سبعة ملايين ونصف المليون وأصولها خمسة عشر مليونا ، أيضا تم بيع شركة التعليم وتم تغيير النشاط.
- جمال العمر: الهيئة العامة للاستثمار مع الأسف دولة داخل دولة والوزير غير قادر على السيطرة على هذه الهيئة من خلال الإدارة وتوجيهاتها موضحا أن هذا الطلب أساسا طلبه ديوان المحاسبة وطلب الانتظار إلى حين وضع التوصيات والإجراءات السليمة لضمان الشفافية وحماية المال العام في بيع تلك الأصول.
- خليل ابل: الشركات التابعة للحكومة أكثرها موجودة لدى الهيئة العامة للاستثمار فإما أن القائمين على الهيئة العامة للاستثمار (سوبر مان) وبالتالي انجازاتهم شيء عظيم ولهذا لا

التتمة ص07

3 توصيات تضمنها تقرير الداو

- إحالة الأوراق على النيابة العامة لإعمال اختصاصاتها بشأن ما جاء بالأوراق وعلى أن يتم إخطار مجلس الأمة بنتائج التحقيقات.
- إيقاف كافة من ساهموا في التعاقد مع شركة داو الأميركية عن العمل وإحالتهم على النيابة العامة.
- التوصية بأن تطلب الحكومة الكويتية من شركة الداو أي عمولات دفعت منذ علاقة شركة الداو مع الكويت.

المجلس نظر في مراسيم قبول استقالة الجسار وتعديل وزاري محدود

محمد الخالد يؤكد عدم التعرض لزوجات المتهمين في خلية العبدلي

مطالب نيابية بعدم بيع الحكومة شركاتها الرابحة

دعوات إلى عدم استمرار المسؤولين والقياديين في مناصبهم لفترات طويلة

رفض نيابي لتخصيص مصافي النفط الكويتية

الحكومة تؤكد أن بيع الشركات كان تحت إشراف الجهات الرقابية

عقد اجتماع مع وزير المالية في لجنة حماية المال العام للخروج بمعايير لعدم التفريط في ثروات الدولة

اتفاق حكومي نيابي على وضع ضوابط بيع الشركات الحكومية

تتمة المنشور ص06

يستطيع أحد أن يحاسبهم وإما أنهم يؤدون شيئا عظيما.

- أنس الصالح: عقب نائب رئيس مجلس الوزراء ووزير المالية أنس الصالح على ملاحظات النواب بقوله: إن برنامج بيع الشركات لم ينطلق إلى الآن ولم توضع آلياته وعمليات البيع انطلقت منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي وتم بيع أكثر من خمس وأربعين شركة وهذه الشركات لم تبع في ظل عدم وجود برلمان إطلاقا إنما كان هناك مجلس 1992م الذي استمر إلى 1996م وكان تحت اشرافه كان هناك الجهات الرقابية كلها موجودة وأخص بالذكر ديوان المحاسبة وكانت على مرمى ومرأى جميع الجهات الرقابية.

وزاد بأن ديوان المحاسبة طلب ضوابط على بيع الأراضي وما إذا كانت هناك مخالفات في هذا الشأن ووضعت هذه الضوابط ،مطالبا لجنة حماية المال العام بدعوتنا للحضور أمامها وإدارة الاحتياطي العام لنوضح التقييم منوها إلى أن هناك اجراءين فقط لبيع الشركات كلاهما يكون في بداية التقييم الأول إذا كانت شركة كبيرة تباع باكتتاب عام ونسبة تكون بمزاد عام لشريك استراتيجي إذا كانت شركة من الشركات الصغيرة نسبيا من رأس المال والاكتتاب العام لا يكون مجديا للمواطنين باعتبار أنه سوف يكون أسهما قليلة جدا تباع بمزاد علني بعد التقييم ولم يحدث أبدا أن بيعت شركة أقل من التقييم على الأقل 2014م/2015م

وتعليقا على نواب أكدوا عدم رفع دعوى ضد مدير عام التأمينات السابق أكد الصالح أن هناك تكليفا من النيابة العامة باتخاذ إجراءات لوضع يدها على أمواله وهو مطلوب للعدالة كلها هذه إجراءات تمت بالتنسيق مع إدارة الفتوى والتشريع التي كلفت من قبل مجلس الوزراء بأخذ كل الإجراءات اللازمة لحفظ حقوق الدولة وكلفت التأمينات الاجتماعية باعتبار أن لديها المستندات بتزويد الفتوى والتشريع ماليا ومعلوماتيا بكل المستندات اللازمة.

الخالد والصالح والحمود في بداية الجلسة الماضية

المجلس يكلف لجنة المرافق بحث اضافة مناطق في انتخابات المجلس البلدي

رفض نيابي لاستجداء الوزراء في الرد على الأسئلة البرلمانية

إضافة مناطق في انتخابات البلدي

وافق المجلس على رسالة من رئيس لجنة العرائض والشكاوى يطلب فيها إحالة الشكوى رقم (207) بشأن المناطق غير المدرجة في انتخابات المجلس البلدي على لجنة المرافق العامة للاختصاص إعمالا لنص المادة (156) من اللائحة الداخلية وفي هذا الشأن علق النواب على الرسالة كالتالي:

- د. أحمد العازمي: نحن في الدائرة الخامسة عندنا تقريبا ست مناطق غير مدرجة لها أكثر من ثلاثين سنة مثل منطقة جابر العلي وفهد الأحمد ومبارك الكبير والقرين والقصور والعدان بالإضافة إلى المنطقة الجديدة مدينة صباح الأحمد.

- روضان الروضان: بالفعل هناك بعض الدوائر اطلعنا عليها وخاطبنا وزارة الداخلية وقالت إنه هذا الأمر ليس من اختصاص الوزارة وعليه أحلناها إلى لجنة المرافق لأن هناك بعض المناطق صار لها أكثر من عشرين سنه غير قادرة على التصويت في ما يخص المجلس البلدي.

- حمدان العازمي: هناك أكثر من خمسة وأربعين ألفا في جابر العلي والقرين والقرين تشمل القصور والعدان ومبارك الكبير أكثر من خمسة وأربعين ألف مواطن في هذه المناطق وصار لها أكثر من ثلاثين سنة ولم يتم التصويت ولا يحق لهم التصويت.

الأسئلة البرلمانية

- وافق المجلس على رسالة من عضو مجلس الأمة د. عبدالله الطريجي يطلب فيها عقد اجتماع خاص بمكتب المجلس يحضره كل من وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء مع توجيه الدعوة لرئيس مجلس الوزراء سمو الشيخ جابر المبارك لوضع آلية واضحة للإجابة عن الأسئلة البرلمانية، وفي هذا السياق أكد النواب ضرورة تحويل السؤال البرلماني إلى استجواب في حال عدم إجابة الوزير عنه وجاءت ملاحظات النواب كالتالي:

- عبد الحميد دشتي: معظم الأسئلة يتأخر الوزراء في الرد عليها مطالبا الأمانة العامة بحصرالأسئلة التي اختزلت اجاباتها في قرارا المحكمة الدستورية مشيرا إلى أننا نحترم حكم المحكمة فيما يخص المساس بالأشخاص أو الاضرار بالمصلحة العليا للبلاد أو إفشاء أسرارها العسكرية أو الأمنية لدواعي المصلحة.

- د. يوسف الزلزلة: لدينا مادة صريحة وهي المادة (124) من اللائحة الداخلية تنص على أن يجيب رئيس مجلس الوزراء أو الوزير عن السؤال في الجلسة المحددة لنظره ولرئيس مجلس الوزراء أو الوزير المختص أن يطلب تأجيل الإجابة إلى موعد لا يزيد عن اسبوعين ولا يكون التأجيل لأكثر من هذه المدة إلا بقرار من المجلس فإذا الوزير لم يجب يصعد المنصة مباشرة.

- أحمد مطيع: نحن نواب الأمة ولنا دوران رئيسيان وهما التشريع والرقابة، فاللائحة تنص على اسبوعين وهناك بعض الوزراء يتأخر في الرد لمدة 6 أشهر،معتبرا أن هذا استهتار واستخفاف بمجلس الأمة وأطالب سمو رئيس مجلس الوزراء والوزراء بأن يحترموا نواب الأمة وأن يجيبوا عن الأسئلة البرلمانية.

- د.عبد الله الطريجي: بعض الوزراء عندهم لبس في موضوع تفسير حكم المحكمة الدستورية وهذا اللبس إما يكون عن غير عمد أو يكون بعمد ، لذلك حكم المحكمة الدستورية كان واضحا، فقد قررت المحكمة في شأن تفسير المادة (99) من الدستور ما يلي: أولا السؤال البرلماني بوصفه أداة من أدوات الرقابة البرلمانية وسبيلا لتتبع نشاط الحكومة ووسيلة من وسائل ممارسة رقابة مجلس الأمة على أعمال الحكومة وتصرفاتها يعد من مقتضيات النظام النيابي ومن خصائصه الجوهرية المستلزمة ويضيف الحكم: عليكم أن تحترموا هذه الأسئلة والإجابة عنها.

- جمال العمر: نرفض أن نستجدي الوزراء لكي يجيبوا النواب عن أسئلتهم البرلمانية ؟ فلنضعهم على المنصة وأنا أقول لك أي وزير يصعد المنصة لك مني أقسم بالله لأطرح فيه الثقة إذا لم يجب عن أسئلتنا.

- محمد طنا: هناك تأخير ومماطلة في الرد على الأسئلة كما أن الاجابات تأتي مبهمة فلا بد لنا من موقف في هذا الشأن.

- روضان الروضان: أتمنى أن يلتزم النواب بالتعهد الذي أخذوه على انفسهم إذا كان الوزير غير متعاون فيما يخص الرد على السؤال أن يتحول إلى استجواب.

- حمدان العازمي: بالنسبة لأسئلة النواب أعتقد أن هذا استهتار من قبل الوزراء ووضعوا حكم المحكمة الدستورية شماعة وهذه سلطة تقديرية تكونت لدى الوزراء فلماذا يخشى الوزراء الرد على أسئلة النواب؟

- د. خليل علي: إذا كان هناك تعمد من الوزير المختص بعدم الإجابة نعم يصبح الاستجواب والمنصة أمر مستحق وهناك شيء اسمه أنظمة الكترونية وهناك شيء اسمه انظمة آلية يفترض كل جهاز في الحكومة لديه القدرة على أن يجيب عن الأسئلة بكبسة زر.

وقد علق على ملاحظات النواب وزير الأشغال العامة وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د. علي العمير مبديا موافقته والحكومة على الاجتماع في مكتب المجلس، مؤكدا أن إجمالي عدد الأسئلة التي وردت إلى الحكومة قدرت بـ2373 سؤالا منذ بداية الفصل الحالي الذي يعد أكثر الفصول التشريعية من حيث توجيه الأسئلة البرلمانية وتمت الإجابة عن 2007 أسئلة بنسبة 85 % وهي نسبة عالية.

تعديلات الكويتية

أحال مجلس الأمة رسالة من النائب محمد طنا وأعضاء

التتمة ص08

9 اتفاقيات

وافق المجلس على 9 مشاريع بقوانين بشأن اتفاقيات عن لجنة الشؤون الخارجية وهي كالتالي:

- مشروع القانون بالموافقة على بروتوكول تعديل اتفاقية الجرائم وبعض الأفعال الأخرى التي ترتكب على متن الطائرات.

- مشروع القانون بالموافقة على مذكرة تفاهم بشأن الترتيبات بين حكومة دولة الكويت وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

- مشروع القانون بالموافقة على اتفاقية النقل البحري التجاري بين حكومة دولة الكويت وحكومة جمهورية تركيا.

- مشروع القانون بالموافقة على الترتيبات بشأن إنشاء قاعدة دعم وعمليات لوجستية بين حكومة دولة الكويت ممثلة بوزارة الدفاع وحكومة كندا ممثلة بوزارة الدفاع الوطني والقوى الكندية.

- مشروع القانون بالموافقة على انضمام دولة الكويت إلى اتفاقية إنشاء الهيئة العربية للطيران المدني.

- مشروع القانون بالموافقة عى الاتفاقية بين حكومة الكويت وحكومة جمهورية مصر العربية لتجنب الازدواج الضريبي ومنع التهرب من الضرائب على الدخل.

- مشروع القانون بالموافقة على انضمام الاتفاق التعاوني للدول العربية الواقعة في آسيا للبحث والتنمية والتدريب في مجال العلم والتكنولوجيا النوويين «عراسيا».

- مشروع القانون بالموافقة على الاتفاقية بين دولة الكويت وحكومة الولايات المتحدة الأميركية لتحسين الامتثال الضريبي الدولي وتطبيق قانون الامتثال الضريبي للحسابات الأجنبية «فاتكا».

- مشروع القانون النظام الموحد لمكافحة الإغراق والتدابير التعويضية والوقائية لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

هددوا بتحويلها إلى استجوابات وطالبوا رئيس الحكومة بتوجيه وزرائه للإجابة عنها

نواب: نتمسك بحق الرد على الأسئلة البرلمانية وفق اللائحة الداخلية

تتمة المنشور ص07

آخرين يطلبون العرض على المجلس لاستعجال اللجنة المالية والاقتصادية إنجاز تقريرها الذي يتعلق بالتعديلات المقدمة على قانون مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية رقم 6 لسنة 2008 إلى لجنة الأولويات لبحثها وقد علق النواب على هذه الرسالة كالتالي:

- د. يوسف الزلزلة: هناك في ميناء الشعيبة 54 سفينة تنتظر 45 يوما سببت خسائر مليونية لأصحاب البضائع وتأخير إنجاز مشاريع تنموية وأتوقع ارتفاع أسعار السلعة الاستهلاكية لتعويض الخسائر وأتساءل: هل حكومة غير قادرة على تسيير العمل في الميناء تستطيع أن تسير أعمال الدولة؟الحكومة عاجزة على أن تحل مشكلة موانئ مراكب بالبحر.

- خليل الصالح: الخطوط الجوية الكويتية عن عاشت مريضة سريريا (10) سنوات وقرار تحويلها ناقلا وطنيا 100 % يقع في مصلحة الكويت فشراء 35 طائرة تعنى أنه يتم توفير أكثر من 3000 وظيفة للكويتيين.

- محمد طنا: للأسف هناك 180 موظفا كويتيا يظلمون في بلدهم من رئيس مجلس إدارة مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية ومستشار ظالم لأقصى الحدود (180) موظفا كويتيا وراءهم عوائل ووراءهم أطفال ووراءهم شباب بالمدارس ويظلمون من الخطوط الكويتية هذا شيء غير مقبول وغير منطقي.

فيصل الشايع: موضوع الموظفين حتى لو تحولت الكويتية إلى شركة مساهمة ليست لهم علاقة بالموضوع لأن هناك مراكز قانونية ومراكز مالية صارت نتيجة تحويل المؤسسة إلى خصخصة وبالتالي هناك أكثر من (1400) موظف تقاعدوا وهناك أكثر من (500) موظف طلبوا الاستمرار بالشركة لأنه سيتم تخصيصها و(180) موظفا أخذوا قرارا بأنهم يتحولون إلى وزارات الدولة بكل ميزاتها وفي نفس الوقت هناك مراكز قانونية نريد حلها.

وعلق وزير المواصلات وزير الدولة لشؤون البلدية عيسى الكندري على ملاحظات النواب بقوله: هناك مراكز قانونية قد ترتبك فلذلك بعثت بخطاب إلى الفتوى والتشريع لإفادتنا بالرأي القانوني عن كيفية تطبيق موضوع الـ(180) موظفا وخاصة بأن طلب إحالتهم على الحكومة جاء بناء على رغباتهم وسوف يستحقون كافة مزاياهم ورواتبهم ونحن منتظرون رأي الفتوى والتشريع حتى يتسنى لنا إجراء اللازم.

وحسم الجدل الدائر بشأن الـ 180 موظفا تأكيد رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم بأن موضوع التعديلات مختلف تماما عن موضوع الـ (180) وأذا كانت هناك أي رغبة في مناقشة موضوعهم تقدم رسالة وتكلف اللجنة المالية بدراسة موضوعهم أما موضوع التعديلات الذي أمامنا الآن فيذهب إلى لجنة الأولويات.

جانب من جلسة الأربعاء الماضي

طلبات رفع الحصانة

- فض المجلس رفع الحصانة النيابية عن العضو عبدالله المعيوف في القضية رقم (2015/262م) جنح صحافة.

- رفض المجلس رفع الحصانة النيابية عن العضو نبيل الفضل في القضية رقم (2015/662م) حصر الفروانية والمقيدة برقم (2015/284م) جنح ميدان الفروانية.

- طلبت النيابة العامة اعادة ملف القضية والتي طلبت الإذن برفع الحصانة فيها عن النائب صالح عاشور بناء على طلب الشاكي التنازل عن القضية رقم (2015/810م) حصر حولي والمقيدة برقم (2015/31م) جنح ميدان حولي إليها لإستكمال التحقيقات والتصرف بناء على ذلك رفع الطلب من جدول الأعمال.

الاستجوابات

قال رئيس مجلس الأمة مرزوق الغانم إنه ونظرا لصدور المرسوم رقم (315) لسنة 2015 بقبول استقالة وزير الأشغال العامة وزير الكهرباء والماء أحمد خالد الجسار يرفع الاستجواب من جدول الأعمال عملا بالمادة (142) من اللائحة الداخلية والذي كان مكونا من 3 محاور

تقرير أدفانتج

نظر المجلس في تقرير لجنة حماية الأموال العامة بصفتها لجنة تحقيق بشأن فحص ومراجعة علاقة الشركة الكويتية للاستثمار بشركة (أدفانتيج) للاستثمارات الإدارية والاقتصادية.

وعرض رئيس لجنة حماية المال العام ما دار في اجتماعات اللجنة والملاحظات والمخالفات التي وجدتها اللجنة فيما بين الشركة الكويتية للاستثمار وشركة أدفانتج للاستشارات الاقتصادية وقد اكتفى المجلس بالتصويت على تقرير اللجنة ووافق المجلس (موافقة عامة) على إحالة التقرير بكامل توصياته إلى الحكومة؟

تقرير الداوكيميكال

نظر المجلس في تقرير لجنة حماية الأموال العامة بصفتها لجنة تحقيق عن صفقة (الداوكيميكال) نظرا لتعلق الموضوع بقضايا تخص الأموال العامة.

- عبد الله الطريجي: تعد صفقة الداو من كبرى الجرائم المالية التي مرت بتاريخ الكويت حيث قامت شركة الصناعات الكيماوية البترولية بإبرام عقد الداو وقامت بتوقيع بند جزائي خيالي على دولة الكويت في حالة فسخ العقد وتم ذلك بمعزل عن موافقة وعلم الحكومة مما كما قامت بإضافة بند التحكيم الدولي على العقد بدلا من تطبيق القانون الكويتي مما كبد خزينة المال العام خسائر ملياريه ضخمة جراء هذه الصفقة المشبوهة تتحملها الكويت نتيجة الخسائر التي أصابت شركة الداو.

- مرزوق الغانم: المجلس دور تشريعي ورقابة سياسية والتحقيق الذي يجريه المجلس وفقا للمادة (114) من الدستور هو تحقيق سياسي والتقرير الذي يقدمه هو عبارة عن توصيات وفقا للمادة (55) من اللائحة وهنا تحكمنا لوائح ونصوص دستورية وبالتالي ما ورد في هذه التوصية مخالف مخالفة صريحة للمادة (50) من الدستور والمادة (55) من اللائحة والمادة (114) من الدستور.

وتلا الأمين العام التوصية التالية:

1 - إلزام الدولة ممثلة في محاميها إدارة الفتوى والتشريع بمتابعة القضية أمام النيابة العامة لتقديم أي مستندات مطلوبة.

2 - تعديل تشريعي يتناول امتناع أي جهة تابعة للدولة في إبرام أي عقد داخلي أو خارجي يحمل الدولة مبالغ مالية إلا بعد الرجوع إلى ديوان المحاسبة لمراجعته ماليا وللفتوى والتشريع لمراقبته قانونيا.

ووافق المجلس على التوصيتين إلا أن الحكومة تحفظت على التوصية الثانية حيث قال وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ محمد العبدالله إننا نتحفظ على التوصية الثانية لأنه بإدخال شرط نقدي إلا بعد الرجوع من حيث المبدأ لا مانع لكن نستأذنكم بالامتناع عن التوصية لأن علينا مراجعة كل العقود ومعرفة إذا كانت هناك عقود معينة تستوجب وجود نصوص مادية من عدمها.

في حين رفض المجلس توصية مقدمة من النواب توصي بتحويل القضية الخاصة (بالداو) للنيابة العامة وإلزام الدولة ممثلة بمؤسسة البترول أو وزارة المالية بالادعاء بالحق المدني في المحاكم وتشكيل هيئة دفاع باسم الدولة لإبطال حكم التحكيم لابتنائه على غش للقيادة السياسية أثر في قرارها السيادي.

واقترح الرئيس مرزوق الغانم أن تتعهد الحكومة بتحويل التقرير بكل ما جاء به إلى النيابة العامة وبدوره قال الشيخ محمد العبد الله: سنذهب إلى ابعد من ذلك فقد تعهدنا في السابق تشكيل لجنة تحقيق وقمنا بذلك وصوتنا معكم في تشكيل لجنة تحقيق برلمانية ونلتزم بما انتهت إليه ونتعهد بأن نرسل تقرير لجنة التحقيق البرلمانية مع تقرير لجنة التحقيق الوزارية مع تقرير ديوان المحاسبة إلى النيابة العامة لكي تأخذ العدالة مجراها وكلنا في قارب واحد من أجل حماية المال العام.

بند الأسئلة

نظر المجلس في بند الأسئلة وجرت المناقشة كالتالي:

الوحدة الوطنية

عقب النائب نبيل الفضل على جواب وزير التربية وزير التعليم العالي بشأن احتقار الطلبة لبعضهم على أساس طائفي، بقوله :هناك مدرسون يضربون الوحدة الوطنية ويشعلون الفروقات الطائفية وهي دعوة سافرة لخلق المشاكل وهز الوحدة الوطنية في الكويت.

وأشار الفضل إلى ما حدث في ندوة الطلبة المبتعثين في أمريكا

التتمة ص09

تكليف لجنة الأولويات بحث التعديلات على قانون مؤسسة الخطوط الجوية الكويتية

المجلس يرفض رفع الحصانة عن المعيوف والفضل والنيابة تسحب شكواها ضد عاشور

تحذيرات نيابية من مدرسين يضربون الوحدة الوطنية ويشعلون الفروقات الطائفية

انتقادات لمطالب السفارة الهندية بفرض 700 دينار من المواطن على العامل الهندي

طلب أن تتعهد الحكومة بإحالة تقرير اللجنة على النيابة العامة

الغانم يحسم الجدل النيابي - الحكومي بشأن الداو

تتمة المنشور ص08

اتحاد الطلبة فصاحب السمو يرسل لهم مساعدات وهم يهتفون لشخص أساء للذات الأميرية نريد وقفة جادة للحكومة ولوزير التربية.

وأكد وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة وزير الأشغال العامة د. علي العمير أن الدولة لا يمكن أن تدعم من يسيء إلى صاحب السمو حفظه الله ورعاه أو الى الدولة بشكل عام هذا الأمر أكيد لا يمكن أن نسمح به ولو كان معالي وزير التربية وزير التعليم العالي موجودا لكان أوفى مني بالشرح وبالبيان.

متابعة نيابية لأحداث الجلسة

العمالة الهندية

وعقب النائب كامل العوضي على جواب لنائب رئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية الشيخ صباح الخالد لإفادته بشأن نية سفارة جمهورية الهند لدى دولة الكويت بإلزام المواطن الكويتي الذي يرغب في استقدام عماله هندية بدفع مبلغ (700) دينار كفالة بنكية لضمان حقوق العمالة الهندية وقال العوضي إنه تفاجأ برد الوزارة بأن السؤال ليس من اختصاصها كما أنه وعلى أي أساس تأخذ السفارة الهندية (700) دينار من المواطن الكويتي؟ وكيف نقبل أن تقوم السفارة الهندية بالتقاضي بين المواطن وبين العاملة الهندية.

إدارة الجمارك

وعقب النائب. عبدالله الطريجي على جواب نائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية لتزويده ببعض البيانات التفصيلية المتعلقة بالإدارة العامة للجمارك بقوله: نلاحظ منذ فترة والمنافذ مخترقة ، في ظل هذه الظروف الأمنية التي تعيشها الكويت وتعيشها المنطقة، وحدثت أكثر من قضية من تهريب سواء دخول أسلحة أو متفجرات أو ممنوعات أو مخدرات متمنيا من وزير المالية أن يكون حازما وجادا مع الإدارة العامة للجمارك.

وعقب النائب أحمد لاري على جواب لوزير المالية لإفادته عن مقدار الوفر المتوقع في ميزانية 2016/2015م نتيجة رفع الدعم عن الديزيل والكيروسين قائلا: إن مقدار الوفر كان مئة وتسعة ملايين بالنسبة للديزل وستة ملايين بالنسبة للكيروسين وحسنا فعلت الوزارة عندما ربطت السعر مع السعر العالمي مطالبا بضرورة الحفاظ على المستوى المعيشي للمواطنين وإن دخل المواطن وحياة المواطن بالنسبة لنا خط أحمر ولا يمكن المساس به.

القسائم الزراعية

وعقب النائب ماجد موسى على جواب لوزير النفط وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة لإفادته عما إذا توجد مزارع تم تثمينها من قبل من وزارة النفط في منطقة العبدلي بقوله: أنا استغرب الرد على هذا السؤال من الرئيس التنفيذي لمؤسسة البترول والعبث في المفردات ما نقبلها من رئيس تنفيذي في مؤسسة البترول فهناك فرق بين نزع الملكية والتعويض و تم سحب هذه القسيمة وتم توزيعها مرة أخرى على أشخاص آخرين من قبل الهيئة العامة للزراعة وعلق على جوابه وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة د. علي العمير بقوله : ليعوض عن هذه المزارع وأيضا يستبدلها بأراض أخرى هي الحقيقة الهيئة العامة للزراعة لكن في كلا الأمرين ما هو مقبول بأن مواطن تؤخذ تسحب قسيمته لداع معين.

الحكومة تعد مجلس الأمة بتقديم تعديلات مكافحة الفساد خلال 3 أشهر

إصرار من النواب على معرفة أسماء من تم تجنيسهم وفقا لبند الخدمات الجليلة

النهوض بالتعليم

وعقب النائب فارس العتيبي على جواب لوزير التربية وزير التعليم العالي لتزويده بالسيرة الذاتية لكل من يشغل وظيفة مراقب شؤون تعليمية ومراقب تربية خاصة في وزارة التربية بقوله إن وزارة التربية يجب أن تكون واضحة في اختيار هذه القيادات والكفاءات التي ستنهض في التعليم فقد رأينا في الاختيارات الأخيرة اختيارات لم تكن على قدر المستوى التعليمي وهي قيادات أتت عبر اختيارات خاصة وغير منطقية وهناك أمور في التعليم كثيرة يجب أن ننهض بها واليوم يجب أن نقف جميعا ونرى من حولنا ما يدور في الوضع الإقليمي والعربي ودور وزارة التربية والتعليم كبير في زرع الولاء والانتماء لهذا الوطن.

مكافحة الفساد

وعلق النائب فيصل الشايع على جواب لوزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وزير العدل بالوكالة لإفادته عما إذا كانت وزارة العدل قد قامت بالتنسيق مع الجهات المعنية التابعة لها بوضع أو تقديم تشريعات لسد الفراغ الدستوري الذي كان سببا في حفظ قضايا تتعلق بعمليات تشمل إيداعات وتحويلات مالية في البنوك الكويتية وتشمل غسل الأموال: بقوله سبق أن وعدنا وزير العدل وزير الأوقاف يعقوب الصانع بأن يحتاج ثلاثة شهور لسد النقص في التشريعات التي من شأنها عدم تكرار قضايا مثل الإيداعات وأؤكد أن اهتمام الحكومة في وضع تشريعات لسد نقص التشريعات شيء لصالحها.

وبدوره أكد وزير العدل يعقوب الصانع أن الحكومة تهتم اهتماما كبيرابعلاج كثير من الأمور التي هي محل اهتمام النواب وأيضا للمصلحة العامة العليا وبالفعل خلال (3) أشهر سوف ننهي قانون إنشاء هيئة مكافحة الفساد بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء الصادر بالقانون رقم (16) لسنة 1960وكان على أساس التعديل تعديل جزئي الآن ارتأينا من أجل المصلحة العامة بأن يكون هناك قانون بأكمله لهيئة مكافحة الفساد منها هذه التعديلات الجزئية.

كورونا

وعقب النائب حمدان العازمي على جواب لوزير الصحة لإفادته بإجراءات وزارة الصحة للوقاية من مرض كورونا قبل وصوله للبلاد متسائلا: من يقول إن مرض كورونا انتهى في الكويت؟ فإلى الآن مستشفى العدان به جناح كامل للعزل ووزير الصحة يعلن أن الدواء المتوفر لـ (600) ألف والوكيل المختص يقول إن الدواء المتوفر (240) ألفا فمن نصدق؟!

التأمين الصحي

وعقب النائب سعود الحريجي على جواب لنائب رئيس مجلس الوزراء وزير المالية لإفادته عن صحة المعلومات بتراكم مبالغ خاصة بالتأمين الصحي على الأجانب وعدم وجود خطة أو دراسة للاستفادة منها بقوله: بعض الوزراء يخلق مشاكل لا تحتاجها الحكومة وبعض الوزراء هو مشروع أزمة لا يمكن أن يعني يواكب ما تريده الحكومة فرد وزارة المالية تتكلم عن مبلغ وهو (552) مليونا بينما وزارة الصحة تتكلم عن مبلغ أكبر من هذا بكثير وهو مبلغ (640) مليونا لذلك ما ندري وين الحقيقة وأن هذه الأموال إنما جمعت لتشريع وقانون لغير الكويتيين حتى أن تطور هذه المرافق وحتى أن تعمل وتفعل بإنشاء المستشفيات حتى يكون المواطن في سعة في المراجعة الطبية.

مكافآت المعلمين

وعلق النائب حمود الحمدان على جواب لوزير التربية وزير التعليم العالي لإفادته عن أسباب التأخير في منح مكافأة الأعمال الممتازة لمعلمي وزارة التربية في السنوات الأخيرة مؤكدا أن المعلمين هم ورثة الأنبياء ولهم المكانة العليا عند الدول المتقدمة والناس التي تقدر العلم والتعليم. وأما أن تستخدم الأمور المالية في التأخير على هؤلاء القائمين بتعليم أبنائنا وترقيتهم وتثقيفهم وعلوهم ويصبح حقه يستجدى بالأسئلة النيابية فهذا ما لا نرضى به ، فلذلك أؤكد أن الموضوع ما يحتاجه ، أو ما يستغله أو ما يعطى من مكافآت على إضافة عمل أو على تميز بأداء عمل وبالأخص في معلمينا وإن كنا نتكلم على جميع مؤسسات الدولة ولكن المعلمين هم الذين يبنون ثمرتنا.

الخدمات الجليلة

وعقب النائب روضان الروضان على جواب لنائب رئيس مجلس الوزراء وزير الداخلية لتزويده بكشف بأسماء من تم منحهم الجنسية الكويتية تحت بند خدمات جليلة مؤكدا أنه مصر على معرفة الأسماء بل على العكس المفروض يفتخر ونفتخر به لذلك أنا مُصر أن تصلني أسماء الذين قاموا بالأعمال الجليلة نبي نعرف الأعمال الجليلة اللي قاموا فيها خل اللي يطالبون أو يتمنون ويتشرفون في حصولهم على الجنسية الكويتية.

ورد عليه وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة بقوله أن هذه هي سلطة حكم لا سلطة إدارة وأن هذه من أعمال السيادة منح الجنسية الكويتية في باب ما ينطبق عليه الأعمال الجليلة هو أمر متروك لتقدير النائب لكن هذه الإجابة التي توفرت من الوزير يبقى إن كانت هناك أمور تتعلق بمنح الجنسية ويراد تقنينها ، او يراد وضع ضوابط وقوانين وشروط لمن يمنح مثل هذه الجنسية هذا الأمر متروك لمجلس الأمة بأن يرفع توصيات ، يضع ضوابط ، يصدر قوانين ذات علاقة بمواضيع الجنسية.

قانون الأحداث

انتقل المجلس لنظر تقارير اللجان عن المراسيم بقوانين والمشروعات بقوانين والاقتراحات بقوانين (10) المداولة الثانية على مشروع القانون بإصدار قانون الإحداث والذي سبق أن أقره المجلس في مداولته الأولى بتاريخ 2015/11/18 ، وبعد الانتهاء من المناقشة جرى التصويت نداء بالاسم على المداولة الثانية للمشروع وجاءت النتيجة كالتالي:

الحضور (35) موافقون (29) غير موافقين (4) ممتنعين (2).

180 موظفا في الكويتيةُ

أرجأ المجلس طلبا مقدما من 29 نائبا بإدراج موضوع الـ(180) موظفا في الخطوط الجوية الكويتية لمناقشة أوضاعهم ضمن جدول أعمال الجلسة.

دعم الأسرة

أصدر مجلس الأمة في فصله التشريعي الرابع عشر الحالي 15 قانونا تختص بدعم كيان الأسرة الكويتية والمحافظة عليها باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع وقد أعدت «الدستور» ملفا بهذا الشأن متضمنا نبذة عن تلك القوانين وآراء النواب بشأنها.

أكدوا سعيهم لإقرار تشريعات جديدة تصب في صالح الأسرة الكويتية وحمايتها

نواب لـ «الدستور»: مجلس الأمة الحالي أنجز أغلب القوانين الهامة للمرأة والطفل

أعد الملف:
ابراهيم عبده
وأيمن عبدالله

لم يغفل مجلس الأمة الحالي دوره المسؤول تجاه الأسرة كمكون رئيسي ومهم في مكونات المجتمع وذلك نظرا لدورها الحيوي في إعداد جيل المستقبل وهي النواة الرئيسية لخلق أشخاص قادرين على النهوض بالبلد.

ومكونات الأسرة هي الأب والأم والطفل وهذا ما ركز عليه المجلس تحديدا لإقامة حياة أسرية كريمة إذ أقر عدة قوانين مهمة تصب في صالح هذه المنظومة الثلاثية المهمة التي تعد قاعدة أساسية لبناء المجتمع.

وفي هذا السياق قد أعدت «الدستور» ملفا عن القوانين التي أصدرها المجلس في هذا الإطار وأهداف تلك القوانين وأهميتها في حماية الأسرة ودعمها في المجتمع وعددها 15 قانونا أقرها خلال أدوار الانعقاد الأربعة حتى الآن.

أحمد لاري

د. عبدالرحمن الجيران

عبدالله العدواني

وأبدى عدد من النواب رضاهم عما قدمه مجلس الأمة من قوانين لها علاقة بالأسرة والطفل مؤكدين أنهم يعملون على اقرار القوانين التي تصب في صالح الأسرة الكويتية وحمايتها.

واعتبر النواب الذين التقت بهم الدستور أن المجلس الحالي استطاع انجاز اغلب القوانين التي تهم المرأة والطفل والأسرة وتصب في صالح المواطن في نهاية الامر ومنها قوانين حماية الطفل ومحكمة الأسرة والعمالة المنزلية وشركات العمالة وغيرها.

ورأى النواب أن مثل هذه التشريعات تتطلب نظرة جادة من مجلس الأمة لانجازها وحل جميع المشكلات والقضايا التي تتعلق بها.

وأشار النواب إلى أن هناك بعض القوانين ذات الصلة فيما يخص المعاش التقاعدي والإسكان وأيضا تجنيس الأبناء لأم كويتية مازالت في اللجان المختصة حيث تدرس المقترحات النيابية في هذا الشأن تمهيدا لإصدار تقاريرها مطالبين القائمين على اللجان المعنية بانجاز تلك التشريعات في دور الانعقاد الحالي تمهيدا لإقرارها.

وأشاد النواب باقرار قانون الاحداث في المداولة الثانية بالجلسة الماضية لمجلس الامة وقالوا انه يحل مشكلات عديدة واوضحوا أن تخفيض سن الحدث الى 16 عاما بدلا من 18 عاما كان ضروريا حيث يتم استغلال من هم في فئة 16-18 عاما في ارتكاب العديد من الجرائم بدليل ما قدمته وزارتا الشؤون الاجتماعية والداخلية من معلومات حول استغلال هؤلاء الأحداث كما ان اقرار القانون يجب ان يترتب عليه اجراءات لحماية صغار السن ومراعاة عدم اختلاطهم بمن هم اكبر سنا حتى لا يتأثروا بهم.

قانون الطفل

وفي هذا السياق أكد النائب احمد لاري ان المجلس الحالي استطاع انجاز اغلب القوانين التي تهم المرأة والطفل والأسرة بصفة عامة مشيرا الى ان قانون الطفل كان يعد طموحا وتم تحقيقه وانجازه في دور الانعقاد الماضي وجاء مواكبا للاتفاقيات الدولية الموقعة عليها دولة الكويت مما يعد انجازا للدولة بشكل عام.

وأضاف لاري ان انجاز قانون محكمة الاسرة يعد كذلك من الامور التي تحسب لهذا المجلس حيث اعطى من خلاله خصوصية لقضايا الطلاق والزواج والمشاكل الأسرية الأخرى عندما تقرر نظرها بعيدا عن دور المحاكم العادية وذلك عن طريق انشاء محكمة للأسرة في كل محافظة من محافظات الدولة لافتا الى انه تقرر ان يكون هناك لجان تعنى بالصلح قبل الوصول الى المحكمة.

وبين لاري ان المجلس الحالي استطاع انجاز القوانين المهمة التي تخص المرأة والطفل بشكل عام غير انه في الوقت ذاته اكد وجود شق آخر يخص المرأة المتزوجة من غير كويتي والذي لم يحسم كل ما يتعلق به حتى الآن اضافة الى القوانين المتعلقة بفئة البدون والتي تتداخل هي وحقوق المرأة والطفل مشيرا الى ان مثل هذه التشريعات تتطلب نظرة جادة من المجلس لانجازها وحل جميع المشكلات والقضايا التي تتعلق بها.

وأضاف لاري: استطعنا ان ننجز قانون الاحداث بغض النظر عن وجهة نظرنا بخصوص تخفيض سن الحدث الى 16 سنة، فالقانون عموما يحل اشياء ومشكلات مستحقة.

تشريع راق

من جانبه أوضح النائب د. عبد الرحمن الجيران ان المرأة الكويتية لا ينقصها شيء من إقرار التشريعات التي تعني بحقوقها سوى مزيد من الشفافية وتطبيق القوانين التي اقرت من قبل مجلس الامة والمجالس السابقة لافتا الى ان المرأة الكويتية استطاعت تبوؤ مراكز متقدمة من خلال خدمتها للدولة في جميع المجالات.

وبين الجيران ان جميع التشريعات التي تم اقرارها لم تبخس حق المرأة وإنما منحتها حقوقها كاملة وأيضا بالنسبة للطفل وخير دليل التشريع الراقي الذي اقر في دور الانعقاد الماضي في شأن حقوق الطفل والذي يعكس الوجه الحضاري لدولة الكويت ما يجعلنا نفخر بهذا الامر على مستوى العالم العربي والإسلامي.

وذكر الجيران ان من المفاخر ايضا قانون الاسرة الجديد والذي منح المزيد من الخصوصية للأسر الكويتية وهو ما يعكس التطبيق السليم لمواد الدستور الذي اعتنى بشكل اساسي بالأسرة الكويتية على اعتبار انها من مقومات استقرار المجتمع.

وانتهى الجيران الى القول إنه لا ينقص الاسرة الكويتية من تشريعات سوى تطبيق القوانين المعنية فيها على ارض الواقع بشفافية ووضوح.

تمثيل نسائي

بدوره أكد النائب د.عبد الحميد دشتي انه لا يرى على جدول اعمال اللجان البرلمانية شيئا استثنائيا يخص تشريعات تتعلق بالأسرة عموما لاسيما انه تم انجاز اغلب القوانين المعنية بالمرأة والطفل.

وأضاف دشتي أن هناك بعض القوانين ذات الصلة فيما يخص المعاش التقاعدي والإسكان وأيضا تجنيس الابناء لأم كويتية مازالت في اللجان المختصة حيث تدرس المقترحات النيابية في هذا الشأن تمهيدا لإصدار تقاريرها مطالبا في الوقت ذاته القائمين على اللجان البرلمانية المعنية بانجاز تلك التشريعات في دور الانعقاد الحالي تمهيدا لإقرارها.

وتمنى دشتي وجود قانون متكامل يغير وضع المرأة الكويتية بشكل عام مناشدا إياها بضرورة ان يكون لها دور فاعل وأفضل في الحراك المجتمعي والدفع بالمرأة التي يجب ان تكون مؤتمنة على حقوق النساء لتمثيلهن تحت قبة البرلمان وعدم اقتصار هذا الأمر على فترة الانتخابات فقط وأيضا عدم انسياقهن خلف الرجل حيث لابد ان يكون لهن دور مجتمعي نشط في ظل الوضع العام الكويتي الذي يحتاج مشاركة الرجل والمرأة وأيضا شريحة الشباب.

وأكد دشتي الحاجة الملحة لدور مجتمعي للمرأة اقوى مما هي عليه حاليا في ظل عدم وجود تمثيل نسائي تحت قبة عبد الله السالم في المجلس الحالي بعد مرور سنوات من حصول المرأة على كافة حقوقها السياسية في الانتخاب والترشح مما يعتبر معيبا في حق الكويت لاسيما انه ليس هناك تعيينات نسبية في المجلس مطالبا بضرورة تفاعل مجتمعي نسائي وان تبرز

التتمة ص11

لاري: قانون الطفل يعد إنجازا للمجلس ويواكب الاتفاقيات الدولية

الجيران: التشريعات التي أقرت لم تبخس حق المرأة والطفل

دشتي: أطالب بدور مجتمعي أقوى للمرأة

طنا: قانونا السلاح والبصمة يساهمان في حفظ أمن البلد

العدواني: راض عن القوانين وثيقة الصلة بالأسرة

العوضي: شركة العمالة ستخفف العبء عن كاهل المواطن

دعم الأسرة

أصدر مجلس الأمة في فصله التشريعي الرابع عشر الحالي 15 قانونا تختص بدعم كيان الأسرة الكويتية والمحافظة عليها باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع وقد أعدت «الدستور» ملفا بهذا الشأن متضمنا نبذة عن تلك القوانين وآراء النواب بشأنها.

أشادوا بإقرار قانون الأحداث في المداولة الثانية للمجلس

خفض سن الحدث كان ضروريا لوقف استغلالهم في ارتكاب الجرائم

كامل العوضي

د.محمد الحويلة

مبارك الحريص

عبدالله التميمي

العنزي: الوعي تطور لدى صغار السن بسبب التطور التكنولوجي ووسائل التواصل الاجتماعي

الحويلة: تأهيل كوادر وطنية متخصصة تستطيع تطبيق مواد القانون

الحريص: من أهم القوانين التي أقرها مجلس الأمة

التميمي: راض عما حققه المجلس من إنجازات للأسرة خاصة قانون الأحداث

تتمة المنشور ص10

ناشطات يدافعن عن حقوق المرأة في المرحلة الحالية.

وذكر د. دشتي ان المجلس الحالي استطاع ان يضمن للمرأة والطفل والأسرة بصفة عامة حقوقهم غير منقوصة وذلك عن طريق اقرار التشريعات والقوانين مشيرا الى ان البرلمان الحالي قدم كما كبيرا من التشريعات الكفيلة بالحقوق الانسانية للأسرة وما يبقى هو دور المجلس في مراقبة تنفيذ هذه القوانين ووضع لوائحها واختيار الاشخاص المناسبين للعمل بها ومراقبة الحكومة لوضع حد لأي تقصير او اخلال بالعمل بهذه التشريعات.

وأضاف دشتي فقال: ان قانون الاحداث يواكب التطور الحادث في العالم واصدار التشريعات التي تعامل الحدث فكل ما ورد بهذا القانون امر رائع ويلائم الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل الصادرة من الامم المتحدة سنة 89 والتي نفذت عام 90 والتي صادقت عليها الكويت عام 94 واصدرت دولة الكويت ومجلسنا هذا العام قانون الطفل ومن ثم اكتملت البنية التشريعية وهذا القانون لا شك انه يكمل الدور الذي يقوم به البيت والمجتمع والقطاعات الخاصة كمؤسسات خاصة بالارشاد بالاضافة الى دور وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل وكذلك وزارة الداخلية كشرطة احداث وكذلك وزارة العدل وحدد سن الحدث من السادسة عشرة .

وقال انه بشأن ظن البعض ان هناك خللا في هذا القانون لانه نزل بسن الحدث من 18 سنة الى 16 سنة وهذا ليس صحيحا.

ففي الأساس التربية متروكة للبيوت والبيوت الصالحة عندما تربي ابناءها تقوم بدور ايجابي والمدارس كذلك فهنا نضمن بأن الاطفال يكونون اطفالا ملتزمين اسوياء ولكن لا شك ان ما قدمته وزارة الداخلية من معلومات ووزارة الشؤون الاجتماعية والعمل عن استغلال لهؤلاء الاحداث وضلوعهم في الجرائم من قبل الكثيرين من الاحداث ما بين 16 - 18 سنة يؤكد ان هناك من يستخدم هؤلاء الصبية في ارتكاب العديد من الجرائم او ان هؤلاء بسبب او لآخر اصبحت النية الاجرامية عندهم نسبتها عالية ولا بد من حفظ باقي الابناء في المجتمع منهم.

ولا بد من الانتباه الى انه اذا ما ارتكب الحدث جريمة تطبق التدابير عليه والتي كذلك من سن ال16 الى 18 اذا ما قام بارتكاب جريمة وعوقب بما يعاقب به وفقا لقانون الجزاء وهذا متروك للقاضي .

وبالتالي نستطيع القول ان هذا القانون الذي انجزه المجلس كان قانونا رائعا.

قوانين الأسرة

من جهته قال النائب محمد طنا ان مجلس الامة قدم في دور الانعقاد الماضي للأسرة الكويتية الكثير من القوانين التي تصب في صالحها مشيرا الى ان المجلس عبارة عن ممثلين للأمة يعبرون عن رغبة الشارع داخل قاعة عبدالله السالم.

وأضاف طنا ان مجلس الامة منذ اليوم الاول وهو يعمل لصالح المواطن الكويتي وأسرته مذكرا بأن قوانين حماية الطفل ومحكمة الاسرة والعمالة المنزلية وشركات العمالة وشركة المواشي عبارة عن قوانين تصب في صالح المواطن في نهاية الامر.

وذكر ان مجلس الامة في ادوار الانعقاد الماضية يسير بخطى ثابتة ويعمل بشكل دؤوب في كافة النواحي سواء التشريعية او الرقابية وفي نهاية الامر فهو يعمل لصالح المواطن والمقيم كذلك لافتا إلى ان القوانين التي اقرت في دور الانعقاد الماضي منها جمع السلاح والبصمة الوراثية ليست فقط للمواطن بل ايضا تساهم في حفظ امن البلد ومن عليها من مواطنين ومقيمين.

وأشار طنا الى رضاه عما قدمه المجلس من قوانين لها علاقة بالأسرة والطفل مبينا انه يعمل مع بقية زملائه على اقرار القوانين التي تصب في صالح الاسرة الكويتية وحمايتها لأنها هي الاساس في المجتمع الكويتي.

طموح المواطنين

بدوره قال النائب عبد الله العدواني ان مجلس الأمة قدم الكثير من القوانين التي تصب في صالح المواطن وأسرته موضحا ان مجلس الامة يعكس رغبات وتطلعات الشعب الكويتي.

وأعرب العدواني عن رضاه عن القوانين التي اقرها مجلس الامة خاصة قوانين لها علاقة مباشرة بالأسرة الكويتية مثل انشاء شركة مواشي اخرى وشركة للعمالة موضحا ان مثل هذه القوانين ستساهم في خفض اسعار المواشي وكذلك العمالة المنزلية التي وصل سعرها الى اكثر من الف دينار كويتي.

وأكد أن مجلس الامة لن يألو جهدا في دراسة وإقرار اي قانون يصب في صالح ونفع المواطن الكويتي وأسرته مشيرا الى ان المجلس لن يتوقف عن إقرار القوانين التي تلبي طموح المواطن.

العمالة المنزلية

إلى ذلك قال النائب كامل العوضي ان مجلس الأمة في دور الانعقاد الماضي اقر عددا من القوانين التي تهم الاسرة الكويتية وعلى رأسها قانون حماية الطفل وقانون انشاء شركة لاستقدام العمالة المنزلية الذي بدوره سيساهم في تخفيف العبء على كاهل المواطن الذي اصبح يعاني من غلاء الاسعار.

وأشار العوضي الى ان الهيئة العامة للاستثمار بانتظار التفويض من قبل بعض الجهات المعنية في شأن الانتهاء من شركة استقدام العمالة خلال اسبوعين وبعد ذلك يأتي دور الداخلية ووضع آلية لها من خلال التنسيق مع بقية الجهات المعنية.

وأوضح ان شركة العمالة المنزلية من شأنه تخفيض اسعار العمالة المنزلية خاصة مع ارتفاع سعرها الذي اصبح عبئا على المواطن والمقيم مشيرا الى ان المجلس سيساهم من خلال اقراره لمثل هذا القانون الى خفض أسعار العمالة المنزلية.

وأضاف العوضي: ان المجلس اقر قانون الاحداث الذي حدد فيه سن الحدث بـ16 سنة داعيا الى حماية الاطفال الذين ليس لديهم ميول اجرامية اصلية من الاختلاط بمن هم اكبر سنا ومن ثم اكثر اجراما وسلوكا لا يمكن الاقتداء به.

القدوة الحسنة

من جانبه قال النائب عسكر العنزي: كانت للمجلس وقفة مع قانون الاحداث الذي حدد سن الحدث بـ 16 سنة بدلا من 18 سنة خاصة اذا وضعنا في الاعتبار ان تطور الوعي لدى الاطفال قد تأثر بفعل التقدم التكنولوجي ووسائل التواصل الاجتماعي بحيث اننا اصبحنا نلاحظ ان نضج الاطفال اصبح افضل من ذي قبل ولكن المهم ان يرشد هذا التطور نحو الافضل وهو ما ينغي أن تعمل الاسرة والمدرسة والدولة على تحقيقه بدلا من ان يتجه الاطفال نحو الانحراف والميل الى العنف وما الى ذلك.

وهذا القانون يجنب الاطفال الذين يرتكبون بعض الجرائم الاختلاط بمن هم اكبر منهم سنا فيأخذون منهم القدوة السيئة وبدلا من ان يكون من السهل اصلاحهم يصبح من الصعب اصلاحهم.

اصلاح الحدث

وأعرب النائب د. محمد الحويله عن ارتياحه بالموافقة على قانون الاحداث واعتبره من القوانين المهمة التي ترتقي بأسلوب معاملة السلوكيات المنحرفة او المسيئة لهذه الشريحة وايجاد القنوات الملائمة لعملية اصلاحهم او مراقبة سلوكهم بعد الخروج من المؤسسات الاصلاحية.

وهذا يحتاج الى جهود كبيرة لتأهيل الكوادر الوطنية المتخصصة التي تستطيع تطبيق جميع مواد هذا القانون.

وفي السياق نفسه أكد النائب مبارك الحريص ان من اهم ما انجز هو قانون الاحداث.

واعرب النائب عبدالله التميمي عن رضاه عما حققه المجلس في المداولة الثانية لقانون الاحداث واضافة بعض التعديلات عليه وايضا التصويت على القانون واقراره.

دعم الأسرة

أصدر مجلس الأمة في فصله التشريعي الرابع عشر الحالي 15 قانونا تختص بدعم كيان الأسرة الكويتية والمحافظة عليها باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع وقد أعدت «الدستور» ملفا بهذا الشأن متضمنا نبذة عن تلك القوانين وآراء النواب بشأنها.

المجلس الحالي حصّن الأسرة الكويتية بخمسة عشر قانونا

- قانون رقم 19 لسنة 2014 بإضافة مادة جديدة برقم 28 مكرراً د إلى القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية:

صدر القانون في جلسة 22 يناير 2014.

نشر في الجريدة الرسمية في 16 فبراير 2014 في عدد 1171.

ويهدف القانون إلى التيسير على المواطنين لإقامة المساكن التي يحصلون على قروض لإقامتها أو لترميمها، قدم هذا القانون لإضافة مادة جديدة برقم 28 مكرراً د تهدف إلى تقديم مواد مدعومة بما قيمته لا تجاوز ثلاثين ألف دينار كويتي.

ويمنح الحاصل على قرض للبناء مواد بناء مدعومة تشمل جميع المستلزمات التي يحتاجها البناء بقيمة لا تتجاوز 30 ألف دينار كويتي بالإضافة إلى القرض، ويصدر قرار من وزير التجارة يحدد فيه المواد التي يشملها الدعم وكمياتها.

تشكل لجنة مشتركة من وزارة التجارة والصناعة وبنك التسليف والادخار لفحص الطلبات المقدمة من الحاصلين على قروض بناء والذين باشروا البناء بالفعل قبل صدور هذا القانون، وما زالوا في مراحله المختلفة ولم يصلهم التيار الكهربائي، وذلك لتحديد احتياجاتهم من المواد المدعومة بما لا يجاوز ثلاثين ألف دينار كويتي.

الحاصل على قرض لشراء سكن، في حالة حاجته للترميم يخصص له رصيد من المواد المدعومة بقيمة لا تجاوز 30 ألف دينار وذلك بالاستثناء من شروط بنك التسليف والادخار.

يعطي المنتج الوطني الأفضلية عند تحديد المواد المدعومة بنسبة لا تزيد على 5 % من أسعار المواد المماثلة من المنتج الأجنبي.

- قانون رقم 22 لسنة 2014 بشأن دور الحضانة الخاصة:

صدر القانون في جلسة 5 فبراير 2014 .نشر في الجريدة الرسمية في 23 فبراير 2014 في عدد 1172.

ويهدف إلى :

رعاية الأطفال اجتماعياً وتنمية مواهبهم وقدراتهم الذاتية.

تهيئة الأطفال بدنياً ونفسياً وتعليمياً وثقافياً ودينياً وأخلاقياً على نحو يوافق مقومات أهداف المجتمع.

تقوية وتنمية الروابط الاجتماعية بين دار الحضانة وأسر الأطفال.

تجنب القانون تحديد السن الذي يمكن بمقتضاه استقبال الأطفال تاركاً تحديد ذلك للائحة التنفيذية .

حظر القانون إنشاء دار حضانة إلا بعد الحصول على ترخيص من وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل.

أجاز القانون استغلال المساكن الخاصة والاستثمارية والتجارية في مزاولة نشاط دور الحضانة الخاصة .

- قانون رقم 39 لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك:

صدر القانون في جلسة 29 أبريل 2014 .

نشر في الجريدة الرسمية في 8 يونيو 2014 بعدد 1187.

ويهدف القانون إلى الآتي :

تنشأ لجنة دائمة بوزارة التجارة تسمى اللجنة الوطنية لحماية المستهلك والتي تعنى بحماية المستهلك وصون مصالحه ويرأسها الوزير المختص وله ان يفوض أحد وكلاء الوزارة المساعدين وتختص بالآتي:

1 - وضع السياسة العامة لحماية المستهلك ووضع الخطط وبرامج العمل لحماية حقوق المستهلك وتعزيزها وتنميتها ووسائل تحقيق ذلك.

2 - تلقي الشكاوى من المستهلكين وجمعيات حماية المستهلك وفحصها والتحقيق فيها وابلاغ الجهات المختصة ورفع الدعاوى المتعلقة بمصالح المستهلكين والتدخل فيها.

3 - دراسة الاقتراحات والتوصيات التي ترد الى اللجنة فيما يتعلق بحماية المستهلك.

4 - معاونة الهيئات المهتمة بحماية المستهلك على المستويين العربي والدولي.

5 - تشكيل اللجان اللازمة لتحقيق مهامها من اعضاء اللجنة وغيرهم وبصفة خاصة:

أ- لجان للتأكد من مطابقة السلع والخدمات لمواصفات ومقاييس الجودة.

ب- لجان للتحقيق في الشكاوى التي تقدم من المستهلكين وجمعيات حماية المستهلك.

ج- لجنة لدراسة العقود النمطية من مختلف المجالات الاستهلاكية للسلع والخدمات لتلافي الشروط المجحفة للمستهلك.

- قانون رقم 40 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية:

صدر القانون في جلسة 20 مايو 2014.

نشر في الجريدة الرسمية في 15 يونيو 2014 بعدد 1188.

ويهدف إلى أن تعطى عند تحديد المواد المدعومة المنتجات الكويتية أو المنتجات ذات المنشأ الوطني أفضليةبنسبة لا تزيد على 10 % من أسعار مثيلاتها من المنتجات الأجنبية.

صورة من جلسة مناقشة قانون الطفل

- قانون رقم 113 لسنة 2014 بتعديل بعض أحكام القانون رقم 47 لسنة 1993 في شأن الرعاية السكنية والقانون رقم 27 لسنة 1995 في شأن إسهام نشاط القطاع الخاص في تعمير الأراضي الفضاء المملوكة للدولة لأغراض الرعاية السكنية:

صدر القانون في جلسة 25 يونيو 2014.

نشر في الجريدة الرسمية في 17 أغسطس 2014 بعدد 1197.

ويهدف القانون إلى معالجة تراكم طلبات المستحقين للرعاية السكنية الآخذة في الازدياد عاما بعد آخر.

بديل يسرع في عملية الإنجاز للوحدات السكنية في المدة الزمنية المقترحة التي تحتاج إلى سياسة حديثة وجادة تواجه الواقع الاقتصادي لتكاليف إنجاز هذه المشاريع ومدد إنجازها اللذين يعدان أساسين لحل المشكلة الإسكانية.

مراعاة الربط بين الأراضي اللازمة للرعاية والبدائل المطلوب تحقيقها، مع الاستفادة من الخبرات العالمية بما يحقق استشرافاً واقعياً للرؤية المستقبلية، مشاركة القطاع الخاص الجادة ستحدث نقلة نوعية وحضارية بسبب مرونة الإجراءات وتوفير الخبرات المتنوعة لديه، بما يسهل تنفيذ المشاريع.

تفعيل نظم الانجاز بالمؤسسة بديلا عن العديد من مقترحات الحل التي طرحت على الساحة من إنشاء مدن سكنية الى تأسيس شركات مساهمة عقارية بنظام القطاع الخاص.

إدراج حصيلة بيع الأراضي والعقارات المخصصة لغير أغراض الرعاية السكنية بالمزاد العلني وفق الشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية، تحقيقا للمزيد من المرونة في مواجهة واقع التصرف المطلوب ،إضافة الى عائدات حقوق الاستغلال والانتفاع والايجار ومقابل ما تقدمه من خدمات معاونة للمستثمرين والقطاع الخاص المشارك في تنفيذ مشاريعها.

لجنة فنية متخصصة تشكل من كبار المتخصصين في أفرع الاستثمار والخدمات العقارية والفنية والهندسية وتنفيذ المشاريع الكبرى على المستويين المحلي والعالمي.

من مهام هذه اللجنة دعم جهود مجلس إدارة المؤسسة في تحديد المشاريع التنموية القابلة للطرح وفقا للقوانين المنظمة، مع أهليتها لدراسة المشروعات والمبادرات وتقييم دراسات الجدوى الاقتصادية والفنية.

منحت المؤسسة صلاحية التعاقد المباشر في العقود والمناقصات، وكذلك التعاقد مع المكاتب الاستشارية المحلية والعالمية، بما لا يجاوز عشرة ملايين دينار لكل عقد، مع منح المؤسسة صلاحية اختيار الاجراءات ذات الصلة بقواعد وأسس وطرق تنفيذ البنية التحتية.

- قانون رقم 2 لسنة 2015 بإضافة مادة جديدة برقم 29 مكرراً إلى القانون رقم 47 لسنة 1993 بشأن الرعاية السكنية (من باع بيته):

صدر القانون في جلسة 15 يناير 2015 .

نشر في الجريدة الرسمية في 15 فبراير 2015 بعدد 1223.

ويهدف القانون إلى أنه اذا حصل رب الاسرة من بنك الائتمان الكويتي على قرض لبناء مسكن او لشرائه ثم تصرف في العقار بالبيع لمرة واحدة وقام برد مبلغ القرض كاملا الى البنك ولم يحصل على قرض اخر منه وليس له واسرته مسكن كان له التقدم الى المؤسسة العامة للرعاية السكنية بطلب لتوفير مسكن ملائم على ان يكون ذلك بحق الانتفاع او الايجار له ولأسرته.

- يصدر الوزير المختص قرارا بناء على موافقة مجلس ادارة المؤسسة بالشروط والضوابط والاوضاع التي يتم بها توفير المسكن الملائم على ان يكون ترتيب اولوية المخاطبين بأحكام هذه المادة حسب حاجة كل اسرة ونوع المسكن الملائم وموقعه وذلك خلال 3 سنوات من تاريخ العمل بهذا القانون مع عدم المساس بحقوق او اولوية المخاطبين بأحكام قانون رقم (47) لسنة 1993.

- قانون رقم 12 لسنة 2015 بإصدار قانون محكمة الأسرة:

صدر القانون في 11 فبراير 2015 .

نشر في الجريدة الرسمية في 22 مارس 2015 بعدد 1228.

ويهدف إلى أن تنشأ بكل محافظة محكمة تسمى «محكمة الأسرة» يكون لها مقر مستقل تتألف من دوائر تابعة للمحكمة الكلية، ودوائر أخرى تابعة لمحكمة الاستئناف تختص دون غيرها بطعون الاستئناف التي يجيزها القانون عن الأحكام الصادرة من دوائر

التتمة ص13

قانون الحضانة العائلية لإيواء ورعاية الطفل وتحمل مسؤولية تنشئته

3 أشهر جديدة للتقديم في صندوق الأسرة

قانون رقم 27 لسنة 2014 تعديل المادة الثالثة من القانون رقم 104 لسنة 2013 بشأن إنشاء صندوق دعم الأسرة:

صدر القانون في جلسة 11 مارس 2014 .

نشر في الجريدة الرسمية في 30 مارس 2014 بعدد 1177.

ويهدف القانون إلى أنه ونظراً لعدم قدرة العديد ممن صدر هذا القانون لصالحهم ولمعاونتهم على الاستجابة لمتطلباته، ولعدم إتاحة الفرصة الزمنية الكافية أمامهم للتقدم بطلباتهم ولإتاحة الفرصة أمام البنوك لدراسة أوضاع المدينين والبت فيها، لذا رؤي تقديم هذا القانون والذي يقضي بإعادة فتح باب التقدم للصندوق لمدة ثلاثة أشهر جديدة للاستفادة من خدمات الصندوق، بما يحقق فائدة لأكبر عدد ممكن من المدينين وبما يساهم في إنهاء معاناتهم وفقاً لهذا القانون.

دعم الأسرة

أصدر مجلس الأمة في فصله التشريعي الرابع عشر الحالي 15 قانونا تختص بدعم كيان الأسرة الكويتية والمحافظة عليها باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع وقد أعدت «الدستور» ملفا بهذا الشأن متضمنا نبذة عن تلك القوانين وآراء النواب بشأنها.

قانون الطفل يحميه من التمييز ويحفظ حقوقه

تتمة المنشور ص12

المحكمة الكلية المشار إليها.

كما تشكل دوائر الأحوال الشخصية الكلية بمحكمة الأسرة من قاض واحد، وتشكل دارة الاستئناف من ثلاثة مستشارين من محكمة الاستئناف. وللمجلس الأعلى للقضاء، بناء على طلب رئيس المحكمة الكلية، أن يعهد برئاسة كل أو بعض دوائر الأحوال الشخصية الكلية، بمحكمة الأسرة إلى مستشارين من محكمة الاستئناف لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد .

كما تختص محكمة الاسرة دون غيرها بالفصل في جميع منازعات الأحوال الشخصية المشار إليها في الفقرة الثانية من المادة (34) من قانون المرافعات المدنية والتجارية، ويشمل اختصاصها الكويتيين وغير الكويتيين كافة أيا كانت ديانتهم أو مذاهبهم مع مراعاة قواعد الاختصاص الدولي الواردة بالمواد من (23) إلى (28) من ذلك القانون. وتكون الأحكام الصادرة من محكمة الأسرة انتهائية في مسائل الميراث والوصية والوقف والمهر إذا كانت قيمة الدعوى لا تتجاوز خمسة آلاف دينار.

تنشأ بمقر محكمة الأسرة في كل محافظة نيابة متخصصة لشؤون الأسرة تتولى المهام الموكلة للنيابة العامة في قضايا الأحوال الشخصية وفقاً لأحكام المواد من (337) إلى (341) من قانو الأحوال الشخصية، وذلك إضافة إلى حق النائب العام في الطعن بالتمييز في الأحكام الاستئنافية الصادرة من محكمة الأسرة، في الأحوال المنصوص عليها في الفقرة الأولى من المادة الثالثة عشرة من هذا القانون.

ينشأ بكل محافظة مركز يلحق بمحكمة الأسرة، يتولى تسوية المنازعات الأسرية وحماية أفراد الأسرة من العنف والإيذاء الذي يقع من أحدهم على أفرادها الآخرين ويصدر قرار من وزير العدل بتنظيم هذا المركز وتحديد مهامه والاجراءات التي تتبع أمامه. ويكون اللجوء إلى المركز بدون رسوم.

تنشأ بمقر محكمة الأسرة في كل محافظة، إدارة خاصة لتنفيذ الأحكام والأوامر الصادرة طبقاً لهذا القانون، تكون تابعة للإدارة العامة للتنفيذ المنصوص عليها في المادة (189) من قانون المرافعات المدنية والتجارية ويندب لرئاسة هذه الإدارة أحد رجال القضاء ممن لا تقل درجته عن قاض من الدرجة الأولى.

ينشأ في كل محافظة مركز أو أكثر يخصص لتسليم المحضون ورؤيته، ينشأ (صندوق تأمين الأسرة) يتبع وزارة العدل وتتكون موارده مما يلي: أ – مبلغ تخصصه الدولة في ميزانية وزارة العدل. ب – التبرعات والهبات غير المشروطة. وتخصص هذه الموارد لتنفيذ الأحكام والقرارات الصادرة من محكمة الأسرة بتقرير نفقة للزوجة أو المطلقة أو الأولاد أو الأقرباء.

- قانون رقم 21 لسنة 2015 في شأن حقوق الطفل:

صدر القانون في جلسة 24 مارس 2015 .

نشر في الجريدة الرسمية في 10 مايو 2015 بعدد 1235.

ويهدف القانون إلى كفالة كل الحقوق الأساسية للطفل بما في ذلك:

أ- حق الطفل في الحياة والبقاء والنمو في كنف أسرة متماسكة ومتضامنة وفي التمتع بمختلف التدابير الوقائية، وحمايته من كل أشكال العنف أو الضرر أو الإساءة البدنية أو المعنوية أو الجنسية أو الإهمال أو التقصير، أو غير ذلك من أشكال إساءة المعاملة والاستغلال .

ب- الحماية من أي نوع من انواع التمييز بين الاطفال – بسبب محل الميلاد أو الوالدين أو الجنس أو الدين أو العنصر أو الإعاقة أو أي وضع آخر

- وتأمين المساواة الفعلية بينهم في الانتفاع بكافة الحقوق .

ج- حق الطفل القادر على تكوين آرائه الخاصة في الحصول على المعلومات التي تمكنه من تكوين هذه الآراء وفي التعبير عنها، والاستماع إليه في جميع المسائل المتعلقة به، بما فيها الإجراءات القضائية والإدارية، وفقاً لما يحدده القانون .

د- يحق لولي أمر الطفل أو الحاضن أو الحاضنة أو متولي رعاية الطفل أو من في حكمهم استخراج كل المستندات الرسمية والثبوتية الخاصة بالطفل والقيام بأي إجراء إداري أمام الجهات الرسمية كافة نيابة عن الطفل.

وتكون لحماية الطفل ومصالحه الأولوية في جميع القرارات والإجراءات المتعلقة بالطفولة، أياً كانت الجهة التي تصدرها أو تباشرها .

● للطفل الحق في نسبه إلى والديه الشرعيين والتمتع برعايتهما وله الحق في إثبات نسبه الشرعي إليهما، وفقاً لما يقرره القانون حتى بعد بلوغه سن الرشد .

- لكل طفل الحق في أن يكون له اسم يميزه، ولا يجوز أن يكون الاسم له معنى يحط من شأنه وقدره ويسبب له الحرج فيما بين أقرانه، ويسجل هذا الاسم عند الميلاد في سجلات المواليد وفقاً لأحكام قيد المواليد لهذا القانون.

صورة من جلسة مناقشة قانون الحضانة العائلية

قانونا العمالة المنزلية يهدف إلى تقنين وتحديد استقدامها ويوضح التزامات صاحب العمل والعامل

- يتمتع كل طفل بجميع الحقوق وعلى الأخص حقه في الرضاعة والحضانة والمأكل والملبس والمسكن ورؤية والديه ورعاية أمواله، وفقاً للقوانين الخاصة بالأحوال الشخصية.

- لكل طفل الحق في الحصول على خدمات الرعاية الصحية والاجتماعية وعلاج الأمراض، وتتخذ الدولة كل التدابير لضمان تمتع الأطفال بأعلى مستوى ممكن من الصحة، وتكفل الدولة تزويد الوالدين والطفل وجميع قطاعات المجتمع بالمعلومات الأساسية المتعلقة بصحة الطفل وتغذيته ومزايا الرضاعة الطبيعية ومبادئ حفظ الصحة وسلامة البيئة والوقاية من الحوادث، والمساعدات في الإفادة من هذه المعلومات .

- تكفل الدولة للطفل – في جميع المجالات – حقه في بيئة صالحة وصحية ونظيفة، واتخاذ جميع التدابير الفعالة لإلغاء الممارسات الضارة بصحته .

- مع مراعاة واجبات وحقوق متولي رعاية الطفل وحقه في التأديب البسيط غير المؤذي، يحظر تعرض الطفل عمداً لأي إيذاء بدني أو نفسي أو عاطفي ضار أو ممارسة ضارة أو غير مشروعة .

- تكفل الدولة أولوية الحفاظ على حياة الطفل وتنشئته تنشئة سالمة آمنة تكفل احترام حقوقه في حالات الطوارئ والكوارث والحروب .

- قانون بشأن العمالة المنزلية:

صدر القانون في جلسة 24 يونيو 2015

ونشر في الجريدة الرسمية

يهدف القانون الى وضع تشريع للعمالة المنزلية خاصة أن النصوص التشريعية الحالية لا تلبي الحماية القانونية الكافية لحقوق العمالة المنزلية على الرغم من أنها تمثل نسبة كبيرة من اجمالي عدد العمالة الأجنبية.

واشتملت مواد القانون المقترحة على تعريف للعمالة المنزلية ومتطلبات تراخيص استقدامها بالإضافة الى تنظيم عملها وحقوقها وواجباتها وكذلك الاجراءات الادارية تجاه مكاتب استقدام العمالة

ينظم القانون شروط اصدار الرخص للمكاتب، ويوضح التزامات كل من صاحب العمل والعامل، واشترط مشروع القانون بعد تعديله ان يكون طالب الترخيص كويتيا لا يقل عمره عن 30 سنة ولا يزيد على 70، وحظر على أصحاب العمل إلحاق العمالة المنزلية بالعمل لديهم الا بموجب عقود استقدام صادرة من وزارة الداخلية.

مادة 2: يشترط لإصدار وتجديد ترخيص مزاولة مهنة استقدام العمالة المنزلية من الخارج أن يكون طالب الترخيص كويتي الجنسية وان يكون محمود السيرة وحسن السمعة وألا يكون قد حكم عليه بعقوبة جناية أو في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد اليه اعتباره، وألا يقل عمره عن ثلاثين عاماً ولا يزيد على 70 عاماً، وأن يكون حاصلا على شهادة الثانوية العامة وأن يكون لائقاً صحياً بألا تكون لديه إعاقة تعجزه عن العمل، وان يقدم طالب الترخيص خطاب ضمان من أحد البنوك المحلية ويحدد مقدار مبلغ الضمان بقرار يصدر عن وزير الداخلية. وأجاز الترخيص للشركات التي تساهم فيها الدولة أو مؤسساتها العامة بنصيب ما في رأسمالها والتي تعمل في مجال استقدام العمالة المنزلية، على ألا تزيد أرباح الشركة على 10 % كعائد على رأس مال المساهم به، كما يجوز الترخيص للشركات التي يكون نشاطها استقدام العمالة المنزلية.

مادة 3: يحظر استقدام العمالة المنزلية دون ترخيص ساري المفعول يصدر عن وزارة الداخلية.

مادة 4: يحظر على المرخص له أو العاملين لديه أو المتعاونين معه داخل وخارج الكويت تقاضي أي مبالغ من العامل المنزلي ومن في حكمه مقابل تشغيله لدى صاحب العمل أو استبقائه لديه سواء بطريق مباشر أو غير مباشر في حال ثبوت

التتمة ص14

مكافأة مالية للمواطنين عند تقاعدهم لتوفير الحياة الكريمة لهم

قانون رقم 110 لسنة 2014 بتقرير مكافأة مالية للخاضعين لقانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات ومكافآت التقاعد للعسكريين عند انتهاء الاشتراك:

صدر القانون في جلسة 30 يونيو 2014 .

نشر في الجريدة الرسمية في 16 نوفمبر 2014 بعدد 1210.

ويهدف القانون إلى إقرار مكافأة مالية عند انتهاء الاشتراك للمؤمن عليهم الخاضعين لأحكامه من العاملين في كل القطاعات وكذلك للعاملين لحسابهم الخاص بهدف التخفيف من اعباء المواطنين عند تقاعدهم وتوفير الحياة الكريمة لهم وتحقيق العدالة والمساواة فيما بينهم. القانون أعد «عندما كان من بين المؤمن عليهم من يعمل خارج الكويت في دول مجلس التعاون الخليجي او في غيرها ولم تتضمن هذا القانون بشكل واضح الاحكام التي تناسب خضوعهم لها بما يوافق طبيعة التأمين عليهم ولا يعارض مبدأ اقليمية القوانين بما يقتضي النص صراحة على هذه الأحكام».

هناك فئات اخرى من المؤمن عليهم «يتطلب الأمر اقرار بعض التيسيرات بشأن استحقاقهم للمكافأة المالية المقررة بالقانون المذكور باعتبار ان عدم توافر شروط ذلك يعود لأسباب خارجة عن ارادتهم فضلا عن وجود مبررات في بعض الحالات تستدعي تقرير أحقيتها في الجمع بين المكافأة المشار اليها وما قد يستحق لها من مكافأة اخرى من قبل صاحب العمل وفقا للأحكام المقررة في هذا الشأن».

دعم الأسرة

أصدر مجلس الأمة في فصله التشريعي الرابع عشر الحالي 15 قانونا تختص بدعم كيان الأسرة الكويتية والمحافظة عليها باعتبارها اللبنة الأساسية في المجتمع وقد أعدت «الدستور» ملفا بهذا الشأن متضمنا نبذة عن تلك القوانين وآراء النواب بشأنها.

نيابة متخصصة في شؤون الأسرة لجميع المحافظات

تتمة المنشور ص13

القيام بذلك في أيّ مرحلة من مراحل الاستقدام يعاقب المرخص له بما هو منصوص عليه في قانون الجزاء على جريمتي الابتزاز والكسب غير المشروع.

مادة 5: يحظر على المكاتب الإعلان والترويج للعمالة وتصنيفها على أساس العقيدة أو الجنس أو اللون أو الكلفة والإعلان عنها بطريقة مهينة لآدمية الإنسان.

مادة 6: تلتزم جميع مكاتب استقدام العمالة المنزلية بمراجعة إدارة العمالة المنزلية، متى ما طلب منها ذلك بموجب كتب الاستدعاء الصادرة عن تلك الادارة.

مادة 7: يلتزم صاحب العمل بدفع الأجر المتفق عليه للعامل المنزلي الذي يعمل لديه، في نهاية كل شهر ويعتبر ايصال التحويل ووصل التسلم هو صورة من صور اثبات استلام العامل المنزلي رواتبه.

مادة 8: يكون دفع الأجر الشهري للعامل المنزلي من التاريخ الفعلي لتسلمه العمل لدى صاحب العمل ولا يجوز بأي حال من الأحوال خصم أي جزء من الراتب.

مادة 9: يلتزم صاحب العمل بإطعام العامل المنزلي وكسوته ونفقات علاجه وتمريضه وسكنه.

مادة 10: لا يجوز تكليف العامل المنزلي بأي أعمال خطرة من شأنها ان تؤثر على صحته أو تهين كرامته الإنسانية وتختص ادارة العمالة المنزلية بالتصرف بالادعاءات الناشئة لهذا السبب.

مادة 11: يلتزم صاحب العمل بتوفير سكن ملائم للعامل المنزلي تتوافر فيه سبل المعيشة اللائقة.

مادة 12: يحظر على صاحب العمل الاحتفاظ بأي مستندات أو وثائق اثبات شخصية للعامل المنزلي لديه مثل جواز السفر أو البطاقة المدنية إلا بناء على موافقة العامل المنزلي.

- قانون بشأن انشاء شركات مساهمة مقفلة لاستقدام وتشغيل العمالة المنزلية:

صدر القانون في جلسة 24 يونيو 2015 وصدر في الجريدة الرسمية

يهدف الى تقنين وتحديد اوضاع استقدام العمالة المنزلية وحصرها في شركات متخصصة تتقيد بالقواعد والضوابط الانسانية في تعاقداتها لاستقدام هذه العمالة وعدم اساءة البعض اليها.

والقانون سيرقى بمكانة الكويت امام المنظمات الدولية والعمالية والتي تطالب بتعديل النظام الحالي او تغييره ليواكب المرحلة الحالية بحيث لا يؤدي الى هضم حقوق العمالة باعتبار ان بعض الممارسات مع هذه العمالة هو انتهاك لحقوق هذه الفئة».

ونصت المادة الاولى من المقترح على ان تنشأ شركة مساهمة مقفلة شريطة عدم تقاضي ارباح تزيد على 10 في المئة تتولى استقدام وتشغيل العمالة المنزلية وتخصص 10 في المئة من أسهمها للهيئة العامة للاستثمار ومثلها للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية و60 في المئة لاتحاد الجمعيات التعاونية الاستهلاكية و10 في المئة للهيئة العامة لشؤون القصر ومثلها للخطوط الجوية الكويتية او الشركات التابعة لها.

كما أجازت المادة لمجلس الإدارة تغيير وتعديل النسب في حالة رغبة اي جهات عامة اخرى بالمشاركة او التخارج.

ونصت المادة الرابعة على انه «يكون للشركة مجلس ادارة يشكل من رئيس و6 اعضاء ممثلين للمساهمين من ذوي الخبرة والاختصاص بناء على ترشيح الجمعية العمومية للشركاء وعضوية ممثلين بصفة استشارية عن جهات وزارة الداخلية ووزارة الصحة والهيئة العامة للقوى العاملة ويحدد نظام العمل به مواعيد اجتماعاته واصدار قراراته ومكافأة اعضائه واللجان المنبثقة عنه».

فيما نصت المادة الخامسة انه «مع مراعاة احكام القوانين المنظمة للعمالة المنزلية تلتزم الشركة بتأهيل العمالة وتدريبها في مراكز متخصصة قبل دخولها البلاد واتخاذ الاجراءات اللازمة للتأكد من سلامة العمالة وخلوها من الامراض قبل قدومهم البلاد اضافة الى استخدام الوسائل الحديثة من برمجيات ونظم واجهزة حفظ المعلومات وسائر البيانات الشخصية عن العمالة التي يتم استقدامها بمعرفة الشركة وطرق تحديد الهوية لكل منهم».

واشارت المادة السادسة الى اقتصار نشاط هذه الشركة على استقدام وتشغيل العمالة المنزلية داخل دولة الكويت وفقا لأحكام القوانين المنظمة للعمالة المنزلية التي تصدر بهذا الشأن.

صورة من جلسة مناقشة العمالة المنزلية

الدولة تكفل أولوية الحفاظ على الطفل وتنشئته تنشئة سليمة آمنة

- قانون بشأن الحضانة العائلية:

صدر القانون في جلسة 25 يونيو 2015.

كما صدر في الجريدة الرسمية

ويهدف القانون إلى ان الطفل المشمول بالحضانة هو «كل من ولد في الكويت من أبوين مجهولين أو من أب مجهول ومعلوم الأم كويتية الجنسية ومن في حكمه من الحالات الخاصة التي تقدرها لجنة الحضانة العائلية ويعتبر في حكم مجهول الأب من لم يثبت نسبه لأبيه قانونا».

وعرف القانون الحضانة العائلية بـ «احتضان طفل أو أكثر من أطفال دار الطفولة التابعة لوزارة الشؤون الاجتماعية والعمل من قبل أسرة كويتية بهدف إيوائه ورعايته وتحمل مسؤولية تنشئته وذلك وفقا للاجراءات والشروط التي يحددها هذا القانون».

تكون الحضانة العائلية بغير مقابل تدفعه الدولة ما لم تقرر اللجنة صرف مساعدة للطفل المحتضن بعد بحث الحالة.

الحضانة العائلية المنصوص عليها في القانون تنتهي في حالات زواج البنت ودخول الزوج بها أو بلوغ الطفل المحتضن سن الرشد مع انتفاء عوارض الأهلية التي توجب استمرار الرعاية والوصاية ويستثنى من حكم الفترة السابقة طلاق البنت طلاقا بائنا او وفاة الزوج وفي هذه الحالات تتولى الوزارة توفير الرعاية لها وذلك وفقا للضوابط والشروط التي تحددها اللائحة التنفيذية لهذا القانون.

يستحق المحتضنون والمودعون في الدور والمؤسسات التابعة للادارة المختصة من الاطفال مبلغا شهريا يدخر لهم حتى بلوغ سن الرشد ويصدر الوزير قرارا يحدد فيه قيمة الادخار وينظم صندوق الادخار الاجراءات والضوابط الخاصة بالايداع والسحب منه.

تحتفظ الوزارة بقيمة التبرعات والهبات والصدقات يعطيها الافراد والمؤسسات الخيرية في حسابات خاصة يصرف منها لمن بلغ سن الرشد واستغل استغلالا تاما عن الحضانة العائلية او الادارة المختصة ولا يجوز للوزارة صرف اي مبالغ عن اي اعمال اخرى خارج نطاق المشمولين في هذا القانون».

تشكيل بقرار من وزير الشؤون الاجتماعية والعمل لجنة تسمى (لجنة الحضانة العائلية) يرأسها الوكيل المساعد المختص وتضم في عضويتها ممثلين عن عدد من الجهات.

شروط الأسرة الحاضنة بأن تتكون من زوجين صالحين ناضجين اخلاقيا واجتماعيا ويعتبر في حكم الاسرة في تطبيق أحكام هذا القانون المرأة الكويتية المتزوجة من غير كويتي كما يجوز للجنة ان تقرر السماح بالحضانة للمرأة الكويتية غير المتزوجة أو المطلقة أو من توفي أو غاب زوجها عن الكويت غيبة منقطعة على ان تراعى احكام الرضاعة المحرمة وهي خمس رضعات مشبعات منفصلات خلال سن الرضاعة.

تتولى الوزارة توفير الحاجات الاساسية للمحتضنين وتقديم الخدمات الطبية والأهلية المنتظمة والعلاج والارشاد النفسي والاجتماعي والتربوي وحمايتهم من الانحراف وذلك بالتنسيق مع الجهات المختصة بالدولة.

ولم تغفل المادة (13) الاطفال مجهولي الأب معلومي الأم غير الكويتية حيث أجازت «احتضانهم بصفة مؤقتة الى حين تسوية أوضاعهم القانونية بالتنسيق مع الجهات المختصة على ان يصدر الوزير الشروط والضوابط المنظمة لذلك».

قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 8 لسنة 2010 في شأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

صدر قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 8 لسنة 2010 في شأن حقوق الاشخاص ذوي الإعاقة في جلسة 17 نوفمبر 2015 ولم ينشر في الجريدة الرسمية ويهدف القانون الى صرف مخصص شهري للشخص ذي الاعاقة حتى سن الـ21 سنة تحدد قيمته الهيئة بناء على تقرير اللجنة الفنية المختصة طبقا لنوع ودرجة الاعاقة ويستمر صرفها إذا استمر بالدراسة حتى سن الـ28 وكذلك تستحق المرأة التي ترعى معاقا ذا اعاقة شديدة ولا تعمل مخصصا شهريا وفقا للشروط والضوابط التي تضعها الهيئة ويوقف صرف المخصص الشهري في حالة الشفاء من الاعاقة بناء على شهادة من اللجنة المختصة.

كما يهدف الى استثناء من أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات العسكريين يستحق المؤمن عليه او المستفيد الذي تقرر اللجنة الفنية المختصة أنه معاق معاشا تقاعديا يعادل 100 في المئة من المرتب الكامل بما لا يتجاوز 2750 دينارا إذا بلغت مدة الخدمة المحسوبة في المعاش 15 عاما على الأقل بالنسبة للذكور و10 سنوات بالنسبة للاناث ولا يشترط الحصول على المعاش في هذه الحالة بلوغ سن معينة.

ويتضمن القانون استثناء من أحكام قانون التأمينات الاجتماعية وقانون معاشات العسكريين يستحق المؤمن عليه او المستفيد المكلف قانونا برعاية معاق ذي إعاقة متوسطة أو شديدة معاشا تقاعديا يعادل 100 في المئة من المرتب الكامل بما لا يتجاوز 2750 دينارا إذا بلغت مدة الخدمة المحسوبة في المعاش 20 عاما للذكور و15 عاما للاناث.

وتضمن تعديل ذات المادة نصا بان لايشترط للحصول على المعاش في هذه الحالة بلوغ سن معينة وذلك وفقا للشروط والضوابط التي تضعها الهيئة بالاتفاق مع مؤسسة التأمينات الاجتماعية.

قانون بتعديل بعض أحكام القانون رقم 3 لسنة 1983 بشأن الأحداث

صدر قانون الأحداث في جلسة 2 ديسمبر 2015 ولم ينشر في الجريدة الرسمية ويهدف القانون الى تحديد سن الحدث بأنه كل شخص لم يجاوز الـ16 من عمره في حين أن الحدث في القانون الأصلي المعمول به حاليا هو كل ذكر او انثى لم يبلغ من السن تمام السنة الـ18 على ان يعمل بهذا القانون بعد سنة من تاريخ صدوره وكما يهدف الى امتناع المسؤولية الجزائية للحدث الذي لم يبلغ من العمر سبع سنين كاملة وقت ارتكاب اي واقعة تشكل جريمة ونص القانون على ان تحال الى محاكم الأحداث المنشأة وفقا لأحكام هذا القانون كل الدعاوى والطلبات المنظورة أمام محكمة الأحداث المنشأة وفقا لأحكام القانون رقم (3) لسنة 1983 والتي أصبحت من اختصاص محاكم الأحداث على ان تستمر محكمتا الاستئناف والتمييز في نظر الطعون المنظورة أمامهما قبل العمل بأحكام هذا القانون وتلتزم بتطبيق أحكامه فيما هو أصلح للحدث.

وحدد الباب الثاني من القانون الجديد التدابير والجزاءات العقابية المقررة لمعالجة ما يرتكبه الحدث من جرائم فميزت بين فئتين سنيتين من الأحداث الفئة الاولى هي الحدث الذي اتم السابعة ولم يكمل الـ15 من العمر والفئة الثانية هي الحدث الذي بلغ سنه الـ15 ولم يتجاوز الـ16 حيث استحدث ضمانات اخلاقية واجتماعية وقضائية تعزز الحماية المطلوبة لمعالجة الحدث نفسيا وبدنيا.

قال في برنامج بلا حصانة أن المجلس الحالي حقق ما لم تألفه المجالس السابقة

الزلزلة: غياب من يعكر الصفو السياسي عزز الإنجازات الرقابية والتشريعية

حل النائب د. يوسف الزلزلة ضيفا على برنامج «بلا حصانة» الذي يبث على تلفزيون المجلس وتحدث في قضايا عدة مؤكدا أهمية التمسك بالوحدة الوطنية ونبذ كل الآراء التي تعكر صفو المجتمع داعيا إلى الحفاظ على قدسية الأماكن الدينية من المساجد والحسينيات وعدم الخوض في الأمور السياسية داخل تلك الأماكن كما أعرب عن اعتقاده بأن غياب أصوات تعرقل العمل البرلماني أفسح المجال للمجلس لتحقيق إنجازات غير مسبوقة. وإلى التفاصيل:

د. يوسف الزلزلة

الحياة السياسية

بدأ اللقاء بتقديم النائب الزلزلة نبذة عن بداية انخراطه في الحياة السياسية قائلا: لم يكن توجهي سياسيا في البداية وما حدث أنه قبل بدء الانتخابات اتصل بي أحد الأصدقاء وطلب حضوري إلى الديوانية لأمر عاجل وطالبوني بالترشح للانتخابات وطلبت وقتها مهلة للتفكير وتشاورت مع عدد من أقربائي كل على حدة فلم يعترض أحد منهم وشجعوني للقيام بتلك الخطوة بينما كنت أنتظر رفض أحدهم لأتحجج به على عدم قبول العرض وكنت أقول في نفسي كيف انتقل من موقع أكاديمي إلى موقع سياسي لا أعلم عنه شيئا غير اني رأيت أن الكثير من الاهل والأصدقاء يرون في شخصي قدرة على العمل السياسي.

وأشار إلى انه وعلى مدار حياته النيابية حاز عضوية معظم اللجان البرلمانية غير أن سعيه الدائم لعضوية اللجنة المالية يأتي من واقع خبرة وبحكم تخصصه في الاقتصاد.

ورد الزلزلة على من ينتقد أداء مجلس الأمة بأن لديه مشكلة مع المجلس ولا يرغب ان يراه في موقع الإنجاز أو أنه غير متابع لما يقوم به المجلس من أعمال مؤكدا أن هذا المجلس هو الأول على مستوى المجالس النيابية انجازا للقوانين حيث وصل عدد القوانين المنجزة في دور انعقاد واحد إلى 50 قانونا معظمها إذا لم يكن جميعها يمس مصالح مباشرة للمواطن مشيرا إلى انه من واقع تجربة في المجالس السابقة يرى ان المجلس الحالي أنجز على المستويين التشريعي والرقابي ومن يرَ عكس ذلك فهو يظلم المجلس ولا يعطيه حقه معتبرا أن انتقاد المجلس حق للشعب ولكن لابد ان يكون هذا الانتقاد منطقيا وواقعيا.

لجنة الأولويات

وتحدث الزلزلة عن لجنة الأولويات قائلا: الفكرة كانت لرئيس مجلس الأمة الأسبق المرحوم جاسم الخرافي في عام 2003 حيث اقترح تشكيل فريق عمل برلماني لتحديد الأولويات والتأم الفريق وكان يقوم بتحديد الأولويات غير أنها لم تكن تنفذ وجاء الرئيس الغانم ليقترح تحويلها إلى لجنة دائمة مما وفر لها عنصر الإلزام والمتابعة.

وتطرق الزلزلة إلى عدة قوانين مهمة صدرت عن المجلس فقال: لم يحدث في تاريخ الكويت توزيع 12 ألف وحدة سكنية سنويا فقد ألزمنا وزير الاسكان بالتنفيذ بعد توفير التشريعات المطلوبة كما ان توفير التأمين الصحي للمتقاعدين سابقة نوعية في تاريخ الكويت وغيرها من القوانين التي تصب في صالح المواطن كما انها المرة الأولى التي يأتي ديوان المحاسبة لمواجهة الحكومة بمخالفاتها تحت قبة البرلمان وترد الحكومة بتوضيح بعض النقاط التي تمت معالجتها ثم تكشف عن آليتها لمعالجة تلك المخالفات كما انه يحدث لأول مرة ان تقوم لجنة الأولويات بمتابعة تنفيذ كل وزير على حدة لخطة الحكومة وخطة التنمية.

وأضاف: هذا المجلس حقق إنجازات لم تألفها المجالس السابقة والسبب عدم وجود الأصوات المعرقلة للعمل البرلماني والتي تعكر الصفو السياسي غير ان المشكلة تكمن أن كثيرا من الناس لا يتابعون تلك الإنجازات موضحا أن الجانب الرقابي يشمل توجيه أسئلة وتشكيل لجان تحقيق وتقديم استجوابات وعندما يكون المجلس الحالي من أكثر المجالس توجيها للأسئلة وتشكيلا للجان التحقيق ومن أكثرها تقديما للاستجوابات وعلى ذلك فإن القول إن المجلس الحالي لا يؤدي دوره الرقابي ينطلق من ضعف المتابعة لأدائه.

ومن جانب آخر كشف الزلزلة عن وجود ملاحظات على أداء أكثر من وزير غير انه رفض الإفصاح عن هؤلاء الوزراء أو الملاحظات مكتفيا بالقول سأقوم بمناقشة هذا الموضوع تحت القبة.

العمل الحكومي

وتحدث الزلزلة عن فترة توليه منصب وزير التجارة قائلا: لم استمر في منصب وزير التجارة أكثر من ثلاثة أشهر وقدمت استقالتي ويعود ذلك لسببين الأول أن رغبتي في الإنجاز اصطدمت بطبيعة العمل داخل المؤسسات الحكومية والتي تتسم بالبطء وقدمت عدة أفكار مثل إنشاء سوق حراج على مستوى عالمي وانصدمت وقتها من القوانين الموجودة والسبب الثاني أنني وجدت نفسي أكثر إنجازا في موقعي الطبيعي كنائب في البرلمان.

وعلى ضوء ما سرده أكد أن تحقيق الرغبة الأميرية بتحويل الكويت إلى مركز مالي وعالمي يحتاج إلى تغيير الأوضاع ونمط العمل داخل المؤسسات الحكومية ومحاسبة القيادي الذي لا يقدم الإنجاز المطلوب مشيرا إلى ان مجلس الأمة مهد لذلك بوضع العديد من القوانين لمعاقبة المقصر. وكشف الزلزلة أن تشبيهه للحكومة بسيارة والده القديمة فولكس 66 يعود لأنها تسير في أعمالها بنفس سرعة الفولكس العتيقة مقارنة بسرعة الفيراري في احدث فئاتها والتي تمثل سرعة عمل المجلس.

وأوضح الزلزلة أن الحسينية جزء اساسي من المجتمع الكويتي منذ نشأته وأنها تقوم بدور متميز في تأصيل الوطنية في نفوس المواطنين لافتا إلى أن تسميتها جاء نسبة إلى الإمام الحسين والذي استشهد في واقعة مؤلمة وأحداث حزينة انطلقت منها هذه المواقع وسميت باسمه وبتطور أدائها صارت منبرا لكل ما هو مرتبط بصلاح الدين والمجتمع.

كما أكد رفضه توظيف المكان الديني في السياسة مؤكدا أن المجتمع الكويتي مترابط ومتناغم يعمل ككتلة واحدة بغض النظر عن الخلفيات الدينية على ذلك فإن المساجد لها طابع ديني محض ونحن كنواب نحرص على الا نتحدث عن السياسة في الحسينية والمسجد حفاظا على خصائصهما وعدم الانتقال بها إلى مجال آخر تكون مضرته أكثر من نفعه لأن السياسة تحول الناس إلى تكتلات وأحزاب طبيعة الأماكن الدينية لا تقبلها.

وعن وجود بعض من يستغل المنبر لمهاجمة الأطراف الأخرى قال الزلزلة من يصعد المنبر ليس من الملائكة وليس معصوما ومن يخرج عن النص فإن مسؤولية تصويبه وإعادته هو الحضور الذي يسمعه لافتا في هذا الصدد إلى وجود اجتماعات تنسيقية بين أصحاب الحسينيات قبل المناسبات الدينية يتم خلاله التأكيد على عدم السماح باستضافة من يستغل المنابر في التعرض للآخرين مؤكدا ان رسالة الحسينية والمسجد ليست سياسية وإنما هي رسالة مجتمعية بحتة داعيا من يجد في بعض الأحاديث التي تطرح تجاوزا فعليه أن يسلك الطرق القانونية الصحيحة موضحا أن ارتباط حياته بالحسينية والمسجد ساهم في إثقال شخصيته وإثرائها.

الوحدة الوطنية

وبسؤاله عن مدى اعتقاده بمساهمة بعض السياسيين في تأجيج الطائفية أجاب الزلزلة: هناك مجموعة من الأشخاص تضرب على وتر الطائفية وهم قلة غير ان الإثارة دائما تكون مسموعة أكثر من حديث العقل مطالبا هؤلاء الأشخاص بإدراك أن خراب المجتمع لن يطال أحدا ويستثني آخر وإنما سيكون خرابا على الجميع معتبرا أن الحديث الطائفي يكون في الغالب مستوردا من الخارج بحجة الاستفادة ممن يدعي العلم بحسب تعبير الزلزلة الذي أشار إلى ان البعض يتكلم في قضايا تثير الطائفية ولا يهتم بغاية سوى التسويق لنفسه مشيرا إلى أن مرسوم الوحدة الوطنية ألجم أصواتا كثيرة. كما طالب الجميع بالتمعن في خطابات صاحب السمو في الجلسات الافتتاحية لمجلس الأمة والتي دائما ما تركز على أهمية البعد عن كل ما يثير الفتنة الطائفية.

جميع القوانين المقرة تصب في صالح المواطن بصورة مباشرة

الخرافي صاحب فكرة وجود فريق برلماني لتحديد الأولويات والغانم منحها الأهمية بتحويلها إلى لجنة دائمة

نحرص على عدم التحدث في السياسة داخل الحسينيات

مسؤولية تصويب من يتجاوز على المنبر واجب على الحضور وقانون الوحدة الوطنية ألجم مثيري الفتن

رسالة المسجد والحسينية ليست سياسية بل مجتمعية بحتة

فريق الغوص ينتشل أربع قطع بحرية من نقعة الشملان

تمكن فريق الغوص الكويتي من انتشال اربع قطع بحرية من نقعة الشملان تتمثل بقاربين جانحين زنتهما اربعة اطنان وعوامتين جانحتين اضافة الى رفع مخلفات بلاستيكية وخشبية من حوض النقعة.

وقال رئيس الفريق وليد الفاضل لـ(كونا) امس ان الفريق استطاع رفع قاربين غارقين بالنقعة وعوامتين جانحتين حديديتي الصنع في جون الكويت ويعتقد انهما تتبعان احد المشاريع البحرية في الجون مبينا انه تم استخدام رافعة من بلدية الكويت وسيارة نقل للتمكن من استخراج هذه القطع نظرا لاوزانها الثقيلة.

وطالب الفاضل الصيادين وقوارب النزهة المتواجدة بكثرة في النقعة بالتوقف عن رمي المخلفات الضارة للبيئة والحرص على ابقاء نقعة الشملان كمرفأ بحري ذي طابع تاريخي قديم يعبر عن عراقة النشاط البحري الكويتي.

إحدى القطع البحرية المنتشلة

اختتام تصفيات مسابقة القرآن الكريم

اختتمت الأمانة العامة للأوقاف التصفيات النهائية لمسابقة الكويت الكبرى لحفظ القرآن الكريم وتجويده الـ 19 (الحافظ) لعام 2015 والتي تقام برعاية سمو أمير البلاد الشيخ صباح الأحمد الجابر الصباح حفظه الله ورعاه في المسجد الكبير. وأشار رئيس اللجنة التحضيرية للمسابقة محمد الجلاهمة في تصريح صحافي أمس إلى بروز مجموعة من المشاركات ممن يمتلكن موهبة خاصة في الحفظ والتجويد في الأسبوع الثاني للمسابقة المخصص للنساء والبنات وبلغ عددهن 27 متسابقة من خلال اختيار لجان التحكيم.

وذكر أنه في حفل تصفيات الموهوبات الذي عقد في ختام الأسبوع تم اختيار 11 متسابقة منهن من تميزن بحسن الحفظ والتجويد وحصلن على جوائز قيمة مقدمة من إدارة المسابقة إضافة إلى ترشيحهن لعقد لقاءات إذاعية في برنامج خاص عن المسابقة مستقبلا.

حملة «كان» تنظم الماراثون الثالث للتوعية بأمراض السرطان

نظمت الحملة الوطنية للتوعية بمرض السرطان (كان) امس فعاليات الماراثون الثالث للتوعية من هذه الأمراض تحت رعاية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء ووزير الكهرباء والماء بالوكالة الشيخ محمد عبدالله المبارك الصباح.

وأكد عضو مجلس إدارة الحملة الدكتور رشيد الحمد في كلمة له خلال انطلاق فعاليات الماراثون الذي شهد مشاركة 400 شخص حرص حملة (كان) على اللجوء إلى كل الأساليب لتوعية أفراد المجتمع بالأمراض السرطانية مشيدا باقبال مختلف الشرائح العمرية على المشاركة في هذه الفعالية.

وأضاف أنه منذ إنطلاق الحملة عام 2006 تم تنظيم العديد من الأنشطة والمبادرات في سبيل زيادة الجرعة التوعوية عن أمراض السرطان مشيرا إلى تعاون الحملة مع العديد من الجهات الحكومية والخاصة من أجل تحقيق أهدافها وفي مقدمتها وزارة الصحة.

وأوضح أن الهدف من تنظيم الماراثون هو تغيير نظرة المجتمع تجاه الأمراض السرطانية باعتبارها من الأمراض المزمنة التي يمكن الشفاء منها إذا ماتم إتخاذ كل التدابير اللازمة انطلاقا من الوقاية والإكتشاف المبكر للاصابة بها بما يساهم في ضمان علاجها والشفاء منها في كثير من الأحيان.

وأشاد الدكتور الحمد بجهود كل من ساهم ودعم وأشرف ونظم هذا الحدث التوعوي لاسيما رعاية البنك الأهلي الكويتي ومشاركة اتحاد المصارف وشركة فيفا للاتصالات وجميع الرعاة والمشاركين الذين أظهروا هذا الماراثون بصورة مشرفة.

وفي ختام الماراثون تم تكريم وتوزيع الهدايا على ال30 متسابقا الأوائل بالإضافة إلى توزيع هدايا مجانية على الحضور والمشاركين بالماراثون..

جانب من الماراثون

الكويت تشارك بـ 14 عملا في جائزة الأداء التعليمي المتميز

أعلنت وزارة التربية مشاركة الكويت بـ14 عملا ضمن فعاليات جائزة (حمدان بن راشد آل مكتوم للأداء التعليمي المتميز) في نسختها ال18.

وأكد منسق الجائزة والمدير العام لمنطقة مبارك الكبير التعليمية منصور الديحاني الحرص على المشاركة الفاعلة في منافسات الجائزة بفئاتها الثلاث (الطالبة والطالب المتميز- المعلمة والمعلم المتميز- المدرسة والإدارة المدرسية المتميزة) اضافة إلى فئة (المعلم الخليجي فائق التميز).

وأضاف الديحاني أنه رغبة في الارتقاء بمستوى الأداء والإبداع في المجال التربوي وتشجيع روح المبادرة والتميز في جميع المجالات التربوية والعلمية والأدبية والإدارية والابتكارية شاركت الكويت بهذا العدد من المشاركات بعد إجراء التقييم للأعمال المقدمة.

وأشار إلى أنه تم رفع الأعمال إلى إدارة الجائزة بدبي تمهيدا للمرحلة القادمة من التحكيم من قبل فريق تحكيم الجائزة لافتا إلى زيارة سيقوم بها وفد من دبي إلى الكويت مع بدء مرحلة الزيارات الميدانية والمقابلات الشخصية للمرشحين والتي تأتي في إطار شروط المشاركة في فروع الجائزة.

وأوضح أن الاعمال التي تم تقييمها في فروع الجائزة تشمل سبعة أعمال في الإدارة المدرسية تم تأهيل خمسة منها اجتازت الشروط وهي مدرستان للبنين وثلاث مدارس للبنات وفيما يخص فريق المعلم تم تقييم سبعة أعمال اجتاز منها معلم واحد واربع معلمات.

الوفيات

● **سعد راشد سعد المشعوف، 73 عاما، (شيع)**، الرجال: صباح السالم، ق5، الشارع الأول، م47، ج29، تلفون: 99013225 - 99085797، النساء: القرين، ق3، ش10، م3، تلفون: 65544117.

● **جاسم مال الله الجاسم القناعي، 79 عاما، (شيع)** ، الرجال: الشويخ، ديوان القناعات، تلفون: 99520923، النساء: ضاحية عبدالله السالم، ق1، شارع يوسف الرومي، م34.

● **صفاء حسين علي محمد المويل، زوجة/ طاهر حسن المويل، 41 عاما، (شيعت)**، الرجال: الحسينية الحيدرية المويل القادسية، ق4، شارع بدر، م39، تلفون: 66434140، النساء: القادسية، ق8، ش86، م11، حسينية ام البنين، تلفون: 99728166.

● **يعقوب طاهر عبدالله المطوع، 84 عاما، (شيع)**، الرجال: حسينية العباسية منطقة المنصورية، تلفون: 66459950، النساء: المنصورية، ق1، ش13، م2.

● **عبدالرسول عبدالله عبدالعزيز بوعباس، 80 عاما، (شيع)**، الرقة، ق4، ش45، م16، تلفون: 99140180 - 23943567.

● **حصة ابراهيم عبدالله البطي بوطيبان، أرملة/ أحمد سلطان البطي بوطيبان، 78 عاما، (شيعت)**، الرجال: مشرف، ق4، الشارع الأول، م7، ج1، تلفون: 25397788، النساء: بيان، ق7، الشارع الأول، م9، ج9، تلفون: 66999473.

● **وسمية مبارك ناصر الهاجري، زوجة/هزاع قويعان الهاجري، 57 عاما، (شيعت)**، الصليبخات، ق4، ش114، ج4، م12، تلفون: 69999849-97423333.

● **ارتيبان فارس الجوير، 73 عاما، (يشيع اليوم بعد صلاة العصر بمقبرة صبحان)**، المنقف، ق4، ش34، م35، تلفون: 55967456.

● **حميدة مسلم علي اسيري، أرملة/ راضي عبدالصمد عبادي، 59 عاما، (تشيع التاسعة من صباح اليوم)**، الرجال: ديوان السيد الشيرازي، بنيد القار، تلفون: 99062386 النساء: الفنطاس، ق4، ش9، م82.

● **رابعة عباس حسين حسن الكندري، 47 عاما، (شيعت)**، الرجال: ديوان الكنادرة، الشعب، تلفون: 51214511، النساء: الصليبخات، ق1، ش5، م30، تلفون: 99712331.

● **حسين علي السيد خليفة القلاف البحراني، 74 عاما، (شيع)**، الرجال: الدعية، حسينية بوعليان، تلفون 66888612، النساء: الجابرية، ق7، ش4، م27أ، تلفون: 94445244.

إنا لله وإنا إليه راجعون

aldostoor الدستور
جريدة برلمانية يومية تصدر عن الأمانة العامة لمجلس الأمة الكويتي
رئيس التحرير
علام علي الكندري
العنوان : مجلس الأمة - الكويت شارع الخليج العربي
ص.ب 716 . الصفاة 13008 البدالة 22455422
التحرير 22454630 - 22455790 داخلي 2444 . 2170 . 2409
فاكس 22455790
التوزيع : الناشر للطباعة والنشر والتوزيع